أحكام الشاذ وروان

إعداد

د. محمد بن إبراهيم النملة

أستاذ مشارك – كلية الدراسات القضائية والأنظمة

جامعة أم القرى

ملخص البحث

فإنه مما يحتاج إلى معرفته كل قاصد للبيت الحرام؛ مما كان من شأن «الشاذروان» الذي هو محيط بالكعبة من أسفلها، وبه الان حلقات الكسوة ويشتبه على المسلمين حال الطواف، أهو من البيت فلايصح الطواف حوله، أو كيف يكون حاله.

ولقد توصل هذا البحث إلى عدة تنائج، أهمها:

١- بيان معنى جعل الله الكعبة قياما للناس، قياما لبقاء الدين، فلا يزال في الأرض دين ما حجت واستقبلت، فهي قوام دنيا وقوام دين.

٢- أن كلمة (الشاذروان) فارسية، ويطلق عليها اسم التأزير والتأزيز.

٣- لا يعلم تحديدا الوقت الذي بني فيه الشاذروان، وقيل: إن خزاعة بنته ليكون حصنا له من السيل، وقيل: أنه من بناء ابن الزبير رضي الله عنهما ، ولقد تجدد بناؤه غير مرة.

٤- اختلف العلماء في كون الشاذروان من الكعبة على قولين: أنه من الكعبة وهو قول الجمهور، وقيل: ليس من الكعبة وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية، ورجح البحث أن الشاذروان ليس من الكعبة؛ لقوة الأدلة التي أفادت ذلك، وتفرعت عن هذه المسألة، مسائل عدة تناولها البحث بالدراسة والتوضيح .

Shazrawan Rules

Abstract

It is necessary for all people who come to visit the Holy Haraam to know all about the «Shazroan» which surrounds the Kaaba from the bottom, and to which Clotting rings of KISWA are attached. Many Muslims are confused at the time of Tawaaf. They are not sure if it is part of the HOLY HOUSE and that they should not make Tawaaf around it, or how it should be. This research has come to several conclusions, the most important of which are:

1 - The meaning of establishment of the Kaaba for the people, as a symbol of survival of this religion, which will remain to eternity and would remain as long as people continue performing HAJJ.

2- The word "Shazrawan" is a Persian, word and it is called TAAZIER which means strengthening and promotion.

3 – Nobody knows exactly the time when the "Shazrawan" was built, but it is said It was built by Khozaa to protect the Kaaba from fluid. It is also said it was built by Al –Zubair may Allah be pleased with him and it is claimed It has been rebuilt more than once.

4- The scholars differed concerning the fact that the Shazrawan is from the Kaaba .There are two views: the public, said it is part of the Kaaba ,the other view holds It is not from the Kaaba .This view is the choice of Sheikh al-Islam Ibn Taymiyah, .However research supports the view that Shazrawan is not from the Kaaba. There are strong evidence that has been reported that support this assumption, and several issues related to this topic have emerged and research attempts to clarify and study them more carefully.

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ (١)، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ (٢)، ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ (٣).

---

(١) سورة آل عمران، الآية ١٠٢.

(٢) سورة النساء، الآية ١.

(٣) سورة الأحزاب، الآية ٧٠، ٧١. وهذه هي خطبة الحاجة والتي يستحب أن تفتتح بها مجالس العلم والوعظ، وقد صح أن النبي ﷺ كان يعلمها أصحابه ليبدؤوا بها كلامهم، ويفتتحوا بها خطبهم، ويستعينوا بها على قضاء حاجاتهم. انظر: سنن أبي داود، كتاب النكاح باب ما جاء في خطبة النكاح، (ح ١١٠٥)، ٣/ ٤١٣؛ النسائي، كتاب الجمعة، باب كيفية الخطبة، (ح ١٤٠٤)، ٣/ ١٠٥؛ سنن ابن ماجة، كتاب النكاح، باب خطبة النكاح، (ح ١٨٩٢)، ١/ ١٠٩. =

أما بعد:

فإنه مما يحتاج إلى معرفته كلُ قاصد للبيت الحرام؛ ما كان من شأن (الشاذروان)، الذي هو محيط بالكعبة من أسفلها، وبه الآن حلقات الكسوة، ويشتبه عليهم حال الطواف، هل هو من البيت فلا يصح الطواف حوله، أو كيف يكون الحكم؟

وقد ظننت أن الموضوع لا يعدُ أن يكون حكمًا بالصحة أو البطلان فحسب، إلا أنني مع البحث وجدت مادة علمية كبيرة، فأحببت أن أبحثها بحثًا علميًا.

أسباب اختيار الموضوع وأهميته:

الكعبة قبلة المسلمين، قال تعالى: ﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۚ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ [البقرة: ١٤٤].

وقد جعلها الله قياماً للناس، قياماً لبقاء الدين، فلا يزال في الأرض دين ما حُجَّت واستُقْبِلت، فهي قوام دنيا وقوام دين[1]، قال

= وللشيخ المحدث ناصر الدين الألباني رسالة خاصة بتخريج طرق هذه الخطبة وهي مطبوعة.

(١) زاد المسير في علم التفسير (٢/ ٢٦٧).

تعالى: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ [المائدة: ٩٧]، أي: قواما لهم في أمر دينهم ودنياهم[(١)]، أما الدين لأن به يقوم الحج والمناسك، وأما الدنيا فيما يجبي إليه من الثمرات، وكانوا يأمنون فيه من النهار والغارة فلا يتعرض لهم أحد في الحرم[(٢)]، ومن أجل كون البيت قياما للناس قال من قال من العلماء: إن حج بيت الله فرض كفاية في كل سنة. فلو ترك الناس حجه لأثم كل قادر، بل لو ترك الناس حجه لزال ما به قوامهم، وقامت القيامة[(٣)].

والحج باق حتى زمان هدم الكعبة، فعن أبي هريرة رضي الله عنه: عن

---

(١) قال العلماء: والحكمة في جعل الله تعالى هذه الأشياء قياما للناس، أن الله سبحانه خلق الخلق على سليقة الآدمية من التحاسد والتنافس والتقاطع والتدابر، والسلب والغارة والقتل والثأر، فلم يكن بد في الحكمة الإلهية، والمشيئة الأولية من كاف يدوم معه الحال ووازع يحمد معه المآل... فعظم الله سبحانه في قلوبهم البيت الحرام، وأوقع في نفوسهم هيبته، وعظم بينهم حرمته، فكان من لجأ إليه معصوما به، وكان من اضطهد محميا بالكون فيه. قال الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ [العنكبوت: ٦٧]، تفسير القرطبي (٦/ ٣٢٥).

(٢) تفسير البغوي (٣/ ١٠٤).

(٣) تفسير السعدي (١/ ٢٤٤).

النبي ﷺ قال (يخرب الكعبة ذو السويقتين من الحبشة)[1].

وحيث بقي الحج وبقي بناء البيت، فبقي الطواف، وحيث لم يتغير البناء، فيبقى الشاذروان، فمما لا شك فيه أن معرفة أحكامه تكون باقية، وهذا يشير إلى أهمية هذا البحث، وسبب اختياره.

خطة البحث:

وبعد النظر والمشورة؛ تحصل لي خطة للعمل من خلال مقدمة ومبحثين وخاتمة، على النحو التالي:

- **المقدمة**: وفيها أسباب اختيار الموضوع وأهميته، وعرض خطة البحث:

- **المبحث الأول: حقيقة الشاذروان وتاريخ بنائه.**

المطلب الأول: اللغة والتعريف.

المطلب الثاني: بناء الشاذروان وتطوره التاريخي.

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس، (٢/ ٥٧٧ ـ ح١٥١٤)؛ وأخرجه مسلم في الفتن وأشراط الساعة باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل (٤/ ٢٢٣٢ ـ ح٢٩٠٩)؛ وقوله: ذو السويقتين: تثنية سويقة وهي تصغير ساق أي الذي له ساقان ضعيفتان والتصغير هنا للتحقير أي ضعيف هزيل لا شأن له.

- **المبحث الثاني: الأحكام المتعلقة بالشاذروان.**

المطلب الأول: هل الشاذروان من الكعبة؟

المطلب الثاني: الأحكام المبنية على كون الشاذروان من الكعبة.

- **الخاتمة**: وفيها أهم نتائج البحث ومقترحاته.

وأسأل الله أن ينفعني بهذا البحث، وينفع به، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين[1].

(١) وللمحب الطبري كتاب أسماه، استقصاء البيان في مسألة الشاذروان، وهو في خزانة التراث بالرقم التسلسلي (٧٣٨٠٣)، قال الحطاب في مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ٩٩): تنبيه: ذكر المحب الطبري عن الأزرقي أن عرض الشاذروان ذراع. قال وقد نقص عما ذكره الأزرقي في الجهات قال فتجب إعادته ويجب أن يحترز من ذلك الزائد وألف في ذلك تأليفا سماه استقصاء البيان في مسألة الشاذروان نحو نصف الكراس هذا ملخصه والله أعلم"اهـ، كما توجد مخطوطة لمؤلف مجهول بعنوان: «الرسالة القدسية في الشاذروان والأفقية»، ولها نسخة في مكتبة عارف حكمت، بالمدينة المنورة، وهي في خزانة التراث بنفس الرقم التسلسلي (٧٣٨٠٣)؛ فقد تكون للمحب أو غيره، ولم يتيسر لي الوقوف عليهما، فالله أعلم.

المبحث الأول

حقيقة الشاذروان

وتاريخ بنائه

المطلب الأول

اللغة والتعريف

اتفق العلماء على أن كلمة (الشاذروان) أعجمية، وأنها فارسية، إلا أن أصل (الشين والذال والراء) له معنيان في اللغة، التفرق والنشاط، قال ابن فارس: «شذر: الشين والذال والراء أصلان: **أحدهما** يدلُّ على تفرُّقِ شيءٍ وتميُّزِه. والآخَر على الوعيد والتسرُّع. من ذلك قولُ العرب: تفرّق القومُ شَذَر مذَر، إذا تبدَّدُوا في البلاد. ومنه الشُّذْرة: قطعة من ذَهَب.. وأمّا **الأصل الآخَر** فالتشذُّر، وهو كالنَّشاط والتسرُّع للأمر. وتشذَّرَ القومُ في الحرب: تطاوَلوا. وتشَذّرت النّاقة: حَرّكَتْ رأسَها فَرَحًا»[1].

إلا أنه قد عرب من هذه المادة الشوذر، وهو الإزار والملحفة، فقد ذكر في اللسان أن: «الشوذر: قيل هو الإزار، وقيل هو الملحفة، فارسي معرب، أصله: شاذر، وقيل جاذر، وقيل: الشوذر هو الذي

---

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس (٣/ ٢٥٧).

تلبسه المرأة تحت ثوبها، وقيل: الشوذر ثوب تجتابه المرأة والجارية إلى طرف عضدها»[(١)].

وذكر في جمهرة اللغة: فأما الشَّوْذَر ففارسيّ معرَّب؛ قيل: هو شاذَر. قال الراجز: (أتتكَ في شَوْذَرِها تَميسُ.. عُجَيِّزٌ لَطْعاءُ دَرْدَبيسُ.. أحسنُ منها منظراً إبليسُ)، الشَّوْذَر: الإزار، وكل ما التحفت به فهو شاذَر[(٢)].

وقد ذكر ابن رشيد في رحلته ملء العيبة أن: «الشاذِروان لفظة عجمية، وهي بلسان الفرس (زِارهو): الذهب بلغة الفرس، **بكسر** الذال اسم للزربية وجمعها زرابي، وهي فرش ملونة بصفرة وحمرة وخضرة»[(٣)].

وأطال في أول من قالها، ولكنه ذكر أنها بكسر الذال والمشهور عند العلماء فتح ذالها، قال النووي في تهذيب الأسماء: «شاذَروان الكعبة: زادها الله تعالى شرفًا هو بفتح الذال المعجمة وسكون الراء»[(٤)].

---

(١) لسان العرب (٤/ ٣٩٩).

(٢) جمهرة اللغة (١/ ٣٧٣)، وانظر: المصباح المنير (٤/ ٤٦٨)؛ التوقيف على مهمات التعاريف (١/ ٤٢١).

(٣) ملء العيبة لابن رشيد؛ (١/ ١٠٦، ١٠٧).

(٤) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١١٨٩).

وقال في تحرير ألفاظ التنبيه: «الشاذَرْوان بالشين المعجمة وبفتح الذال المعجمة وإسكان الراء»[(١)]، وكذا قال غيره[(٢)].

حتى إن ابن رشيد ذكر وجه الفتح هذا عن كتاب الصريح من شرح الصحيح للقاضي أبي بكر ابن العربي رحمه الله، وعقب عليه، فقد نقل عنه قوله: "شاهدتها يعني الكعبة سنة تسع وثمانين يعني وأربعمائة، وهي خارجها والحِجر والشاذَروان، كذا ضبط عنه، والمعروف في لغة الفرس بالكسر في الذال[(٣)]، هكذا عقب فهو لم يرد الفتح.

وعلى كل فالأشهر أنها تنطق بالفتح، ولكن من نطقها بالكسر فله سلف، والأمر قريب، والله أعلم.

ويطلق على الشاذروان اسم التأزير بالراء، والتأزيز بالزاي.

---

(١) تحرير ألفاظ التنبيه (١/ ١٥٢).

(٢) المطلع على أبوات المقنع (١/ ١٩١)؛ مفيد الأنام ونور الظلام في تحرير الأحكام لحج بيت الله الحرام (١/ ٣٤٤)؛ معجم لغة الفقهاء (١/ ٢٥٥)، وذكر فيه أنه بإزاء اللفظة الإنجليزية: (Water – spout).

(٣) ملء العيبة (١/ ١١٥)، وفي بلغة السالك (٢/ ٢٨) أن ابن فرحون ضبطه بالكسر أيضًا.

فيسمى **تأزيراً**؛ لأنه كالإزار للبيت، وقد يكون لأنه مأخوذ من كلمة «شوذر» الفارسية، ومن معانيها كما تقدم: الإزار[(١)].

فهو تأزير البيت، بزاي ثم راء بينهما ياء. قال الرافعي: سمي بذلك لأنه كالإزار له، قال: وقد يقال **التأزيز** بزاءين وهو التأسيس[(٢)].

وقد يقال للشاذروان أيضاً: (**الجَذر**)، وهو بالفتح والكسر أصل كل شيء وقيل: أراد أصل الحائط، قال في اللسان والتاج: والمحفوظ بالدال المهملة، وفي حديث عائشة سألته عن الجذر قال هو الشاذروان الفارغ من البناء حول الكعبة[(٣)])[(٤)]؛ ولذا أطلق الشاذروان على: الأساس الذي يوثق حوالي القناطر ونحوها[(٥)].

ولذا قال الزركشي: المشي على شاذروان البيت كالمشي على الجدار، لأنه من البيت، نعم **لو مس الجدار** بيده في موازاة الشاذروان

---

(١) المصباح المنير (٤/ ٤٦٨)؛ التوقيف على مهمات التعاريف (١/ ٤٢١).

(٢) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ٩٧٦).

(٣) لم أقف على هذا الحديث، وإنما يذكرونه في كتب اللغة فحسب.

(٤) تاج العروس من جواهر القاموس (١٠/ ٣٩٢)؛ لسان العرب (٤/ ١٢٣)؛ النهاية في غريب الأثر (١/ ٧١٢)؛ بحوث ودراسات في اللهجات العربية من إصدارات مجمع اللغة العربية بالقاهرة (٦/ ١٤).

(٥) مفاتيح العلوم (١/ ١٣).

صح، لأن معظمه خارج من البيت، **وقدر الشاذروان ستة أذرع**، قاله في التلخيص، وقال ابن أبي الفتح نحو **سبعة أذرع**، والله أعلم[1]، فعلم أنه أراد الحجر، وليس الشاذروان المحيط بباقي الجهات.

وبعضهم يجعل الشاذروان هو **الحطيم**، ففي عون المعبود: «وقال مالك في المدونة: الحطيم ما بين الباب إلى المقام. وقال ابن حبيب: هو ما بين الحجر الأسود إلى الباب إلى المقام، وقيل هو الشاذروان، وقيل هو الحجر الأسود كما يشعر به سياق هذا الحديث. وسمي حطيما لأن الناس كانوا يحطمون هناك بالإيمان، ويستجاب فيه الدعاء للمظلوم على الظالم، وقل من حلف هنالك كاذبا إلا عجلت له العقوبة. وفي كتب الحنفية أن الحطيم هو الموضع الذي فيه الميزاب»[2].

وفي شفاء الغرام: «قال المحب الطبري: يعني جدار الكعبة، قال: وقد قيل: الحطيم هو الشاذروان، سمي بذلك لأن البيت رفع وترك هو محطوماً»[3].

---

(١) شرح الزركشي (١/ ٥١٩).
(٢) عون المعبود شرح سنن أبي داود (٥/ ٣٥٢).
(٣) شفاء الغرام (١/ ٢٦٣).

لكن الظاهر أن هذا مبني على أن الحطيم ما ترك من بناء البيت، وأن الشاذروان كذلك، لكنه محل نزاع، وفي الموسوعة العربية أن «**الحطيم**. هو ما بين ركن الحجر الأسود وباب الكعبة وقيل هو حجر إسماعيل. ويقال لما بين الملتزم وباب الكعبة الحطيم أيضًا، وهو الجزء المخرج من الكعبة سمّي بذلك لأن البيت رفع وترك هو محطومًآ. وقيل لأن أهل الجاهلية كانوا يطرحون فيه ثيابهم التي طافوا بها. فبقي حتى حطم بطول الزمن»[(١)].

والأشبه أن الحطيم هو الحجر أو جزء منه لأنه الذي ثبت أن قريشًا أخرجته من البناء، ففي الصحيح وهذا لفظ البخاري: عن جرير بن حازم عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها (يا عائشة لولا أن قومك حديث عهد بجاهلية لأمرت بالبيت فهدم فأدخلت فيه ما أخرج منه وألزقته بالأرض وجعلت له بابين بابا شرقيا وبابا غربيا فبلغت به أساس إبراهيم) فذلك الذي حمل ابن الزبير رضي الله عنهما على هدمه. قال يزيد وشهدت ابن الزبير حين هدمه وبناه وأدخل فيه من الحجر وقد رأيت أساس إبراهيم حجارة كأسنمة الإبل. قال جرير فقلت له أين موضعه؟ قال

(١) الموسوعة العربية العالمية (٧).

أريكه الآن فدخلت معه الحجر فأشار إلى مكان فقال ها هنا قال جرير فحزرت من الحجر ستة أذرع أو نحوها[1]

وقد يطلق الشاذروان على أمور أخرى[2].

وثمة مواضع يطلق عليه أيضاً (شاذروان)، ومن أشهرها (شاذروان تستر)، وكأن هذا الشاذروان كالمجرى لماء النهر ليصل إلى تستر.

ففي معجم البلدان: «وبخوزستان أنهار كثيرة وأعظمها نهر تستر وهو الذي بنى عليه سابور الملك **شاذروان** بباب تستر حتى يرتفع ماؤه إلى المدينة لأن تستر على مكان مرتفع من الأرض، وهذا الشاذوران من عجائب الأبنية يكون طوله نحو الميل مبني بالحجارة المحكمة والصخر وأعمدة الحديد وبلاطه بالرصاص وقيل إنه

---

(١) أخرجه البخاري في الحج، باب فضل مكة، (٢/ ٥٧٤ ـ ح١٥٠٩)، وبنحوه عنها في مسلم في الحج، باب نقض الكعبة وبنيانها، (٢/ ٩٦٨ ـ ح١٣٣٣).

(٢) يطلق الشاذروان على المظلة أيضاً، فقد شاع في عمائر الطراز الهندي استخدام الشاذروان الذي هو مظلة حجرية تتوج المآذن وواجهات المباني وأركانها. وهي تختلف عن الشاذروان الذي عرف في العمائر العثمانية، انظر: الموسوعة العربية العالمية (٢٩).

ليس في الدنيا بناء أحكم منه[1]. ويقال: لا بناء بالحجارة ولا أبهى من شاذروان تستر، لأنه بالصخر وأعمدة الحديد وملاط الرصاص»[2].

ومن ذلك يتبين لنا أن الكلمة تعني عملا من الأعمال الهندسية التي كان يقصد بها إلى تنظيم الري في هذا الإقليم، فهو نوع من القناطر أو الخزانات يتيح للماء أن يجتمع وراءه ويرتفع، حتى يمكن توزيعه على النحو المطلوب من ناحيته، وحتى يمكن إيصاله إلى الأمكنة المرتفعة من ناحية أخرى.

وإذا كان الشاذروان أكثر ما يطلق على شاذروان تستر فليس هناك ما يمنع أنه كان يطلق على كل عمل هندسي من هذا القبيل.

وسياق الكلام يدل على أن الشاذروان كان في بغداد، وأكبر الظن أن توزيع المياه فيها كان يحتاج إلى مثل هذا النوع من التدبير، هذا بخلاف الشاذروان الذي هو الزيادة الملصقة بالبيت من الحَجَر الأسود إلى فُرجة الحِجْر وهو جزء من البيت نقضته قريش من أصل الجدار، ويسمى تأزيرًا؛ لأنه كالإزار للبيت.

---

(١) معجم البلدان (٢/ ٢٩)، وانظر: المسالك والممالك للإصطخري (١/ ٣٦)؛.

(٢) البلدان لابن الفقيه الهمذاني (١/ ٣٧٤)؛ المسالك والممالك ابن خرداذبه (١/ ٣٩).

المطلب الثاني

بناء الشاذروان وتطوره التاريخي

في الواقع أنا لا نعلم تحديداً الوقت الذي بني فيه الشاذروان، والظاهر هو تابع لمسألة دخوله في قواعد إبراهيم عليه السلام أو كونه خارجاً عنها.

لكن فيما قيل: إنه قد بنته خزاعة حول البيت ليكون حصناً له، يدفع عنه السيل، وذلك بعد أن هجم على أهل مكة سيل عظيم، ودخل المسجد الحرام، وأحاط بالكعبة، ورمى بالشجر بأسفل مكة، فبنت خزاعة حول البيت بناء أداروه عليه، وأدخلوا الحِجْر فيه ليحصنوا البيت من السيل، فلم يزل ذلك البناء على حاله، حتى بنت قريش الكعبة[1].

وزعم الكردي في التاريخ القويم أن: «أصل الشاذروان من عمل خزاعة حينما كان أمر الكعبة إليها، بنته حولها ليحصنها من السيل، وإن هذا البناء بقي على حاله حتى بناء قريش للكعبة، وأنه كان في

---

(١) أخبار مكة للأزرقي (٢/ ١٦٠).

بناء عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما بدون شك، وعلى نفس الأساس الأول الذي كشفه ابن الزبير، والحجاج الثقفي لم يتعرض للشاذروان مطلقاً حينما هدم الكعبة»[(١)].

وفي تحرير ألفاظ التنبيه: «وهو القدر الذي ترك من عرض الأساس خارج عن عرض الجدار مرتفعا عن وجه الأرض قدر ثلثي ذراع،... قال أصحابنا وغيرهم هذا الشاذروان جزء من الكعبة نقصته قريش من أصل البناء حين بنوها وهو ظاهر في جوانب البيت لكن لا يظهر عند الحَجَر الأسود»[(٢)].

وقال في المطلع: الشاذروان بفتح الشين والذال المعجمتين وسكون الراء: القدر الذي ترك خارجاً عن الجدار مرتفعاً عن وجه الأرض قدر ثلثي ذراع، والذراع أربع وعشرون إصبعاً، وهو جزء من الكعبة نقصته قريش وهو ظاهر في جوانب البيت إلا عند الحَجَر الأسود وهو في هذا الزمان قد صفح فصار يعسر الدوس عليه فجزى الله فاعل الخير خيراً[(٣)].

---

(١) التاريخ القويم للكردي (ص ١-٩).
(٢) تحرير ألفاظ التنبيه (١/ ١٥٢).
(٣) المطلع على أبوات المقنع (١/ ١٩٢).

فهؤلاء جزموا أن الشاذروان مما أنقصته قريش من بناء البيت.

إلا أن صديق حسن خان قال: «ويعرض ها هنا أشكال قوي لمنافاته لما يقوله الفقهاء في أمر الطواف ويحذر الطائف عن أن يميل على الشاذروان الدائر على أساس الجدر من أسفلها فيقع طوافه داخل البيت، بناء على أن الجدر إنما قامت على بعض الأساس وترك بعضه وهو مكان الشاذروان، وكذا قالوا في تقبيل الحَجَر الأسود لابد من رجوع الطائف من التقبيل حتى يستوي قائما لئلا يقع بعض طوافه داخل البيت، وإذا كانت الجدران كلها من بناء ابن الزبير وهو إنما على أساس إبراهيم فكيف يقع هذا الذي قالوه.

ولا مخلص من هذا إلا بأحد أمرين؛ إما أن يكون الحجاج هدم جميعه وأعاده، وقد نقل ذلك جماعة، إلا أن العيان في شواهد البناء بالتحام ما بين بنائين وتمييز أحد الشقين من أعلاه عن الآخر في الصناعة يرد ذلك.

وإما أن يكون ابن الزبير لم يرد البيت على أساس إبراهيم من جميع جهاته، وإنما فعل ذلك في الحِجْر فقط ليدخله فهي الآن مع

كونها من بناء ابن الزبير ليست على قواعد إبراهيم وهذا بعيد ولا محيص من هذين والله تعالى أعلم»[(١)].

وممن جزم بأنه بني على القواعد: نظام الدين النيسابوري (ت٨٥٠هـ)، فقد قال في تفسيره: "واعلم أن للبيت أربعة أركان: ركنان يمانيان وركنان شاميان، وكان لاصقًا بالأرض، وله بابان شرقي وغربي فذكر أن السيل هدمه قبل مبعث رسول الله ﷺ بعشر سنين فأعادت قريش عمارته على الهيئة التي هي عليها اليوم، ولم يجدوا من النذور والهدايا والأموال الطيبة ما يفي بالنفقة فتركوا من جانب الحِجْر بعض البيت وخلفوا الركنين الشاميين عن قواعد إبراهيم ﷺ، وضيقوا عرض الجدار من الأسود إلى الشامي الذي يليه فبقي من الأساس شبه الدكان مرتفعًا وهو الذي يسمى الشاذروان[(٢)].

وبالرجوع إلى بناء ابن الزبير الكعبة؛ نجد الأزرقي قد وثقه فقال: "فلما هدم ابن الزبير الكعبة وسواها بالأرض، كشف عن أساس إبراهيم فوجدوه داخلًا في الحِجْر نحوًا من ستة أذرع وشبر،

(١) لقطة العجلان مما تمس إلى معرفته حاجة الإنسان (١/ ١٨٣).
(٢) غرائب القرآن ورغائب الفرقان (١/ ٤٠٠).

كأنها أعناق الإبل أخذ بعضها بعضًا، كتشبيك الأصابع بعضها ببعض، يحرك الحَجَر من القواعد فتحرك الأركان كلها، فدعا ابن الزبير خمسين رجلًا من وجوه الناس وأشرافهم وأشهدهم على ذلك الأساس، قال: فأدخل رجل من القوم -كان أيدًا- يقال له: عبد الله بن مطيع العدوي، عتلة كانت في يده في ركن من أركان البيت، فتزعزعت الأركان جميعًا، ويقال: إن مكة كلها رجفت رجفة شديدة حين زعزع الأساس، وخاف الناس خوفًا شديدًا، حتى ندم كل من كان أشار على ابن الزبير بهدمها، وأعظموا ذلك إعظامًا شديدًا وأسقط في أيديهم، فقال لهم ابن الزبير: اشهدوا، ثم وضع البناء على ذلك الأساس، ووضع حدات الباب، باب الكعبة على مدماك على الشاذروان اللاصق بالأرض، وجعل الباب الآخر بإزائه في ظهر الكعبة مقابله، وجعل عتبته على الحَجَر الأخضر الطويل الذي في الشاذروان الذي في ظهر الكعبة قريبًا من الركن اليماني[1].

فهذا النقل يتبين منه أن ابن الزبير بنى باب الكعبة على الشاذوران وليس خارجًا عنه، وكذا ما كان في الباب الخلفي الذي فتحه، وأقفله الحجاج، وهذا يقتضي أن الشاذروان كان على قواعد

(١) أخبار مكة للأزرقي (١/ ١٦٤).

إبراهيم وليس خارجًا عنها، لكنه في نفس الوقت يبين أن الباب كان على مدماك على الشاذروان، وليس بعيداً عنه.

وهذا يقتضي أن الشاذروان المقصود ليس هو الخارج عن البيت، وإنما الذي فعلته -لو ثبت- خزاعة كان بناءً آخر، والله أعلم.

أو هو بناء ابن الزبير رضي الله عنهما حماية للكعبة، وقد احتمله في دليل الحاج السعودي فقد ذكروا عن: "حقيقة الشاذروان أنّه من أصل جدار الكعبة حينما كانت على قواعد إبراهيم ﷺ، وأنقصته قريش من عرض أساس جدار الكعبة حين ظهر على وجه الأرض، **وقيل** أن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما بنى الشاذروان لحماية جدار الكعبة من تسرب المياه إليها، وربط حبال الكعبة المشرفة في الحلقات المثبتة فيه، لهذا الغرض ولإبعاد أجساد الطائفين عن الاحتكاك بستار الكعبة؛ حتى لا تتضرر أجساد الطائفين في الازدحام، ولا يتلف ستار الكعبة.

ويؤيد أنه ليس من الكعبة أن الشارع استحب استلام الركنين اليمانيين؛ لأنهما أركان البيت وأطرافه، وهما على قواعد إبراهيم عليه السلام، ولم يستحب استلام الركنين الشاميين لأن الحِجْر من البيت وقد قصرت النفقة الخالصة من الإثم بقريش

فلم يدخلوها في بناء الكعبة، ولو كان الشاذروان من البيت لم يكونا أطرافًا له وأركانًا بل كانا منه[1].

ثم لو كان من خارج البيت، فلماذا تركته قريش، لو كان فارق النفقة كالحجر، فكان يمكنهم إنقاص الارتفاع قليلاً، ذراعًا أو ذراعين فحسب، ويدخلوه فيه، والله أعلم.

ولذا جزم ابن رشيد أن ابن الزبير لما هدم الكعبة ألصقها بالأرض من جوانبها وظهرت أسسها وأشهد الناس عليها، ورفع البناء على ذلك الأساس[2].

وهو ما يأتي تفصيله في حكم الطواف عليه بإذن الله تعالى.

وأما صفة الشاذروان:

فقد ذكر الأزرقي أن "عدد حجارة الشاذروان التي حول الكعبة ثمانية وستون حجرًا في ثلاثة وجوه من ذلك، من حد الركن الغربي إلى الركن اليماني خمسة وعشرون حجرًا، منها حَجَر طوله ثلاثة أذرع ونصف وهو عتبة الباب الذي سد في ظهر الكعبة وبينه وبين

---

(١) شرح زاد المستقنع للحمد (١١/ ١٤٨).

(٢) ملء العيبة (١/ ١١٥)؛ الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٥/ ٣١٤).

الركن اليماني أربعة أذرع، وفي الركن اليماني حَجَر مدور، وبين الركن اليماني والركن الأسود تسعة عشر حجرًا، ومن حد الشاذروان إلى الركن الذي فيه الحَجَر الأسود ثلاثة أذرع واثنا عشر إصبعًا ليس فيه شاذروان، ومن حد الركن الشامي إلى الركن الذي فيه الحَجَر الأسود ثلاثة وعشرون حجرًا، ومن حد الشاذروان الذي يلي الملتزم إلى الركن الذي فيه الحَجَر الأسود ذراعان ليس فيهما شاذروان وهو الملتزم، وطول الشاذروان في السماء ستة عشر إصبعًا وعرضه ذراع[1].

وحده النووي بقوله: "وهو بناء لطيف جدا ملصق بحائط الكعبة وارتفاعه عن الأرض في بعض المواضع نحو شبرين، وفي بعضها نحو شبر ونصف، وعرضها في بعضها نحو شبرين ونصف، وفي بعضها نحو شبر ونصف[2].

وقال أبو البقاء الحنفي: «وارتفاع الشاذروان عن أرض المطاف ربع وثمن، وعرضه في هذه الجهة نصف وربع، وذرع الملتزم وهو ما بين الركن والباب من داخل الكعبة ذراعان ومن خارجها أربعة

(١) أخبار مكة للأزرقي (١/ ٢٤٥، ٢٤٦).
(٢) تهذيب الأسماء واللغات (١/ ١١٨٩).

وسدس، وارتفاع الحَجَر الأسود عن أرض المطاف ذراعان وربع و«سدس»، وبين الركن الشامي والغربي من داخل الكعبة خمسة عشر ذراعـًا وقيراطان، ومن خارجها ثمانية عشر ونصف وربع، وبين الغربي واليماني من داخلها ثمانية عشر ذراعـًا وثلثا ذراع وثمن ذراع، ومن خارجها ثلاثة وعشرون ذراعـًا، وبين اليماني والركن الأسود من داخلها خمسة عشر ذراعـًا وثلث ذراع، ومن خارجها تسعة عشر بتقديم التاء على السين وربع، وذرع دائر الحِجر من داخله من الفتحة إلى الفتحة أحد وثلاثون وثلث، ومن خارج من الفتحة إلى الفتحة سبعة وثلاثون ونصف وربع وثمن، ومن الفتحة إلى الفتحة على الاستواء سبعة عشر ذراعـًا، ومن صدر دائر الحِجر من داخله إلى جدار البيت تحت الميزاب خمسة عشر ذراعـًا، وعرض جدار الحجر ذراعان وثلث ذراع، وارتفاعه عن أرض المطاف مما يلي الفتحة التي من جهة المقام ذراع وثلثا ذراع وثمن ذراع، وارتفاعه مما يلي الفتحة الأخرى ذراع وثلث ونصف وثمن، وارتفاعه من وسطه ذراع وثلث ذراع، وسعة ما بين جدار الحِجر والشاذروان عند الفتحة التي من جهة المقام أربعة أذرع وثلث، وعرض الشاذروان في هذه الجهة نصف ذراع، والخارج من جدار الحِجر في هذه الجهة عن مسامتة الشاذروان نصف ذراع وربع ذراع

وثمن، وسعة الفتحة الأخرى أربعة أذرع ونصف، وعرض الشاذروان في هذه الجهة ثلثا ذراع، والخارج من جدار الحِجر في هذه الجهة عن مسامتة الشاذروان نصف ذراع وثلث ذراع. قال عز الدين: كل ذلك حررته بذراع القماشي المستعمل في زماننا بمصر. انتهى كلامه»[(١)].

والظاهر أنه تم بناء شاذروان آخر بعد ذلك، فقد ذكر العلامة الجمل ما يفيد ذلك قال: «الشاذروان: بفتح الذال المعجمة، وهو الخارج عن عرض جدار البيت قدر ثلثي ذراع تركته قريش لضيق النفقة وهو كما في المناسك وغيرها من الأصحاب ظاهر في جوانب البيت لكن لا يظهر عند الحَجَر الأسود وكأنهم تركوا رفعه لتهوين الاستلام وقد أحدث في هذه الأزمان عنده شاذروان»[(٢)].

وفي حاشية عميرة: "قوله وهو الجدار إلخ: كذا في الإسنوي وبه تعلم أن قول الكمال المقدسي في شرح الإرشاد هو القدر الذي تركته قريش من عرض الأساس خارجا عن عرض الجدار، فيما عدا

---

(١) تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف (١/ ١٢٥)؛ وقد ألف كتابه في سنة (٩٢٤هـ).

(٢) حاشية الجمل (٩/ ١٥٧).

جهة الحَجَر غير صواب، ومنه تعلم أن البناء الذي يشبه الشاذروان الكائن الآن من الأسود إلى اليماني، ثم منه إلى الشامي محدث[1]، إلى أن قال: "قال الإسنوي رحمه الله: الحكمة في اختلاف أحكام هذه الأركان أن الركن الأسود فيه فضيلتان وجود الحَجَر الأسود فيه، وكونه على قواعد إبراهيم واليماني فيه الفضيلة الثانية، والشاميان خاليان عن هذين ا هـ. **وهو صريح في أن الشاذروان خاص بما بين الركن الأسود والشامي** كما سلف قريبا[2].

وفي شرح البهجة: قال المدني: المعتمد وجود الشاذروان في جهة الباب أيضا ومثله في شرح الغاية مخالفا لجمع منهم شيخ الإسلام وعبارة المحلي قال الإسنوي تفيد أنه ليس إلا في جهة الباب قال العراقي إن اختصاصه بجهة الباب قاله الرافعي تبعا للإمام وهو خلاف المشاهد من تعميم الجدر الثلاث كما صرح به الأزرقي في تاريخ مكة[3].

إلى أن قال: قال الإمام: ولعل عدم ظهوره عنده لتهوين استلامه

---

(١) حاشية عميرة (٢/ ١٣٣).
(٢) حاشية عميرة (٢/ ١٣٥).
(٣) شرح البهجة الوردية (٧/ ٤٢٩).

وظن جماعة أن النفي على حقيقته فقالوا لو مس الجدار من هذه الجهة لم يضر وليس كما ظنوا فقد ثبت في الحاشية ما يبطل هذا الظن ومنه قول المجموع وهو ظاهر في جوانب البيت لكن لا يظهر عند الحَجَر الأسود وقد أحدث في هذه الأزمان عنده شاذروان، ثم قال ابن حجر ما حاصله أن المراد بالشاذروان المثبت في جميع الجوانب هو الأحجار الملاصقة للكعبة التي عليها البناء المسنم المرخم في جوانبها الثلاثة وبعض حجارة الجانب الشرقي لا بناء عليها وهو شاذروان أيضا نقل ذلك عن الأزرقي، والفاسي قال: وهما العمدة في هذا الشأن، والمنفي هو البناء المسنم فوق تلك الأحجار لا أصل الشاذروان[1].

بل وصرح بعضهم أن الشاذروان الموجود أنقص مما كان، فقد نبه الحطاب في المواهب: أنه ذكر المحب الطبري عن الأزرقي أن عرض الشاذروان ذراع، قال وقد نقص عما ذكره الأزرقي في الجهات قال فتجب إعادته ويجب أن يحترز من ذلك الزائد[2].

وذكر عبد الله نجيب في تاريخ المساجد الشهيرة أنه: "وفي سنة

---

(١) شرح البهجة الوردية (٧/ ٤٣٠).

(٢) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ٩٩).

(١٠١٠هـ) أمر السلطان الثاني العثماني محمد الثالث بأن يجدد الشاذروان الملاصق لجدار الكعبة، وجعلوا حجارته من المرمر[١].

ثم جاء السلطان مراد الرابع فجدد بناءه عند بنائه للكعبة المشرفة سنة (١٠٤٠هـ)[٢].

ثم جدد في عهد الملك فهد عام (١٤١٧هـ)، وقد أرخ ذلك محيي الدين أحمد إمام في كتابه: (في رحاب البيت العتيق)، قال: "وجدد رخام الشاذروان ورخام حِجْر إسماعيل عليه السلام وتم الانتهاء من كافة الأعمال في يوم الثلاثاء (٣٠/ ٦/ ١٤١٧هـ)، وهكذا تمت الأعمال الترميمية العظيمة والتي شملت سقف الكعبة والأعمدة الثلاثة حوائط الكعبة من الداخل والخارج والأرضيات رخام السطح والحوائط والأرضيات السلم الداخلي الشاذروان جدار حِجْر إسماعيل ميدان الكعبة وهذه الأعمال لم يحدث مثلها منذ أكثر من (٣٧٧ عامًا) أي منذ عام (١٠٤٠هـ/ ١٦٢٠م)، وقد احتفل بالانتهاء من هذه الأعمال الترميمية بغسل الكعبة المشرفة بحضور صاحب السمو الملكي الأمير عبد الله بن عبد العزيز ولى العهد

(١) تاريخ المساجد الشهيرة (١/ ٢٧).

(٢) من موقع (عاجل) بالشبكة العنكبوتية https://ajel.sa/local/1680906.

ونائب رئيس الوزراء ورئيس الحرس الوطني نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبد العزيز وذلك في السابع من شعبان عام ١٤١٧هـ الموافق ١٧ ديسمبر ١٩٩٦م[١].

قال الكردي: والشاذروان الآن مبني من الرخام في الجهات الثلاث، ما عدا جهة الحجر، ومثبت فيه حلقات يربط فيها ثوب الكعبة المشرفة، ولا يوجد هذا البناء أسفل جدار باب الكعبة المشرفة[٢].

ويعرف دليل الحاج السعودي الشاذروان بأنه: «هو البناء المسنم بأسفل الكعبة مما يلي أرض المطاف ماعدا جهة الحطيم، فإن العتبة التي فيه من أصل الكعبة وليس بشاذروان، وهي مرتفعة عن الأرض ١٣سم، وبعرض ٤٥سم،... وثبت في الشاذروان وعتبة الحطيم ٥٥ حلقة نحاسية لربط حبال كسوة الكعبة، وحجارة الشاذروان من الرخام الصلب، وأثناء عمارة الكعبة المشرفة سنة ١٤١٧هـ جدد الرخام القديم»[٣].

---

(١) في رحاب البيت العتيق (١/ ١٧٧).
(٢) التاريخ القويم للكردي.
(٣) دليل الحاج (١/ ٥٦).

وأما كونه مصفحاً أي مستوياً أو مائلاً، فثمة روايات تدل على أنه كان مستوياً، فقد ذكروا أنه يمكن المشي عليه، وبحثوا صحة الطواف فوقه، مما يدل على أن له سطحا عريضا، أما الآن فهو بارز من جدار الكعبة، ولا يمكن أن يمشي عليه أحد[١].

قال في مفيد الأنام: «وفي هذا الزمن قد بقى الموضع الذي جهة باب الكعبة والملتزم لم يصفح مراعاة لتسهيل الالتزام فيما يظهر لي والله أعلم»[٢].

لكن تحوله إلى الشكل المائل ليس حديثا، بل تم هذا منذ قرون فقد أشار له ابن رشيد (ت ٧٢١هـ) في ملء العيبة قال: «ثم نشأت مسألة الله أعلم بوقت نشء الكلام فيها، وهو ما أحاط بالبيت ملتصقا به أسفل الجدار ما بين الركنين اليمانيين، وهو الذي يسمى بالشاذروان، وكان بسيطا ثم زهق في هذا العهد الأخير حتى صار كأنه مثلث احتياطا فيما زعموا على الطائفين أن لا يفسدوا طوافهم بكونهم إذا طافوا ماشين عليه حيث كان بسيطا يكون طوافهم في جزء من البيت»[٣].

---

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٥/ ٣١٤).
(٢) مفيد الأنام ونور الظلام في تحرير الأحكام لحج بيت الله الحرام (١/ ٣٤٤).
(٣) ملء العيبة لابن رشيد؛ (١/ ١٠٦).

وقد ذكر الباحث عبدالله الحسني الزهراني أنه تم ترميم وتغيير الشاذروان نحو ست مرات، وأن والشاذروان الذي تم ترميمه في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك فهد رحمه الله هو من بناء السلطان مراد الرابع عند بنائه للكعبة المشرفة سنة (١٠٤٠هـ)، والشاذروان هو عبارة عن الحجارة المائلة الملتصقة بأسفل الكعبة المعظمة المحيطة بها من جوانبها الثلاثة، أما الجانب المقابل للحَجر فليس فيه شاذروان؛ ولكنها عتبة صخرية بارتفاع ١١ سنتيمترا وعرض ٤٠ سنتيمترا، يقف عليها بعض الطائفين حول الكعبة المشرفة تضرعًا بالدعاء، ولم يوضع شاذروان في هذه الجهة؛ لأنه لا يمثل حد البيت الشمالي، فالحد هنا يمتد إلى ستة أذرع وشبر داخل الحِجْر (نحو٢,٥ م)، كما أنه لم يوضع شاذروان أسفل باب الكعبة المشرفة تيسيرًا لوقوف الناس للتعلق بالملتزم للضراعة والدعاء، ويوجد مكانه عتبة بطول ثلاثة أمتار وخمسة وأربعين سنتيمترا، بارتفاع قليل عن أرض الطواف[١].

وحيث كانت أطوال أضلاع الكعبة من غير الشاذروان كما ذكر الشيخ الحمد هي: الارتفاع للسماء (١٥ متراً)، وطولها جهة الشرق

---

(١) من موقع (عاجل) بالشبكة العنكبوتية https://ajel.sa/local/1680906.

الذي به الباب (١١,٥٨ متراً) [وليس فيها شاذروان]، وطولها من الجهة الغربية (١١,٩٣ متراً)، ومن الجهة الشامية التي بها الحِجْر (١٠,٢٢ متراً)، ومن الجهة اليمانية بين الركنين: (١٠,١٣متراً)، وكل هذا من غير الشاذروان[١]. فيكون طول الشاذروان الملاصق للكعبة نحو ثلاثين متراً.

(١) المنتقى من بطون الكتب (١/ ١١٤، ١١٥).

المبحث الثاني

الأحكام المتعلقة بالشاذ وردّ

المطلب الأول

هل الشاذروان من الكعبة؟

يتفرع أحكام الصلاة والطواف المتعلقين بالشاذروان؛ عن تحقيق كونه من الكعبة أو لا؟ وفي الجملة اختلف العلماء في ذلك على قولين:

القول الأول: أنه من الكعبة:

وإليه ذهب الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة، وعللوا ذلك بأنه تركته قريش عند تجديد بنائها، كما تركت الحطيم، فلو طاف عليه فسد الطواف، لدخول بعض البدن في هواء البيت[1].

أما المالكية، فقد قال خليل: وخروج كل البدن عن الشاذروان[2]. قال الخرشي شارحه: «وذلك شرط في صحة طوافه والمعتمد عند المؤلف أن الشاذروان من البيت معتمدا على ما قاله

---

(١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٥/ ٣٩٩)؛ بلغة السالك لأقرب المسالك (٢/ ٢٨، ٢٩).

(٢) مختصر العلامة خليل في العبادات على مذهب الإمام مالك (١/ ٦٨).

سند وابن شاس، ومن تبعهما كابن الحاجب والقرافي وابن جزي وابن جماعة التونسي وابن عبد السلام وابن هارون في شرح المدونة وابن راشد في اللباب وابن معلى والتادلي وابن فرحون ونقله ابن عرفة ولم يتعقبه، وتبعه الأبي»[(١)].

والمعتمد عند **الشافعية** كذلك؛ فهو منصوص الإمام في الأم، قال: رحمه الله تعالى: «وإكمال الطواف بالبيت من وراء الحِجْر ووراء شاذروان الكعبة فإن طاف طائف بالبيت وجعل طريقه من بطن الحِجْر أعاد الطواف وكذلك لو طاف على شاذروان الكعبة أعاد الطواف فإن قال قائل فإن الله ﷻ يقول ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ فكيف زعمت أنه يطوف بالبيت وغيره قيل له إن شاء الله تعالى أما الشاذروان فأحسبه منشأ على أساس الكعبة ثم مقتصرا بالبنيان عن استيظافه فإذا كان هذا هكذا كان الطائف عليه لم يستكمل الطواف بالبيت إنما طاف ببعضه دون بعض»[(٢)].

---

(١) شرح خليل للخرشي (٧/ ٣٨٣)، ونحوه في مواهب الجليل (٤/ ٩٩)، وانظر: التاج والإكليل (٣/ ٤٠٣)؛ وانظر: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني (٢/ ٨٠١)؛ بلغة السالك لأقرب المسالك (٢/ ٢٨، ٢٩)؛ حاشية الصاوي على الشرح الصغير (٣/ ٤٠٦)؛ حاشية العدوي (٤/ ١٦٤).

(٢) الأم ـ للشافعي (٢/ ١٧٧).

وقال المزني الشاذروان تأزير البيت خارجا عنه وأحسبه على أساس البيت لأنه لو كان مباينا لأساس البيت لأجزأه الطوف عليه[1].

ودرج على ذلك **جل الشافعية** في مصنفاتهم، فقد قالوا في واجبات الطواف وشروطه: أن يكون خارجا بجميع بدنه عن جميع البيت فلو مشى على الشاذروان لم يصح طوافه فإنه جزء من البيت[2]، فإن طاف

---

(١) مختصر المزني من علم الشافعي (١/ ٦٧)؛ الحاوي الكبير للماوردي (٤/ ٣٥٧).

(٢) الشرح الكبير للرافعي (٧/ ٢٩٤)؛ المجموع شرح المهذب (٨/ ٢٤)؛ روضة الطالبين وعمدة المفتين (٣/ ٨٠)؛ الاقناع في حل ألفاظ أبى شجاع (١/ ٣١٣)؛ السراج الوهاج على متن المنهاج (١/ ١٥٩)؛ شرح المحلي على المنهاج (١/ ٢٠٤)؛ غاية البيان شرح زبد ابن رسلان (١/ ٣٤٧)؛ منهاج الطالبين وعمدة المفتين (١/ ١٢٤)؛ المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية (١/ ٥٧٧)؛ مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج (٥/ ٤٩٢)؛ تحفة الحبيب على شرح الخطيب (٧/ ١٢٥)؛ حاشية إعانة الطالبين (٢/ ٣٣٦)؛ حاشية البجيرمي على المنهاج (٦/ ١٠٩)؛ حاشية عميرة (٢/ ١٣٣)؛ حواشي الشرواني والعبادي (٤/ ٨٠)؛ نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (١٠/ ٣٢٢)؛ شرح البهجة الوردية (٧/ ٤٢٠)؛ دليل المحتاج شرح المنهاج للإمام النووي (١/ ٣٤٣)؛ نهاية الزين في إرشاد المبتدئين (١/ ٢٠٧).

ماشيا عليه ولو في خطوة لم تصح طوفته تلك لأنه طاف في البيت لا بالبيت[١].

وهو القول الراجح في مذهب الإمام أحمد، فقد درج الحنابلة على ذكره، وإن طاف منكسا أو على جدار الحِجْر أو شاذروان الكعبة أو ترك شيئا من الطواف وإن قل أو لم ينوه لم يجزه"[٢]، لأن الشاذروان من الكعبة، وقد قال تعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج: ٢٩] ولم يقل في البيت، ولو قال: في البيت صح الطواف من دون الحِجْر وعلى الشاذروان، لكن قال: بالبيت والباء للاستيعاب، فالطواف بجميع الكعبة واجب[٣]، لأن ذلك من البيت فإذا لم يطف به فلم يطف بكل البيت ولأن النبي ﷺ طاف من وراء ذلك[٤].

---

(١) المجموع شرح المهذب (٨/ ٢٤).

(٢) الإنصاف (٤/ ١٣).

(٣) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٧/ ٢٥٤).

(٤) المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (٣/ ٤٠٢)؛ ؛ الفروع (٦/ ١١٠)؛ الإنصاف (٤/ ١٣)؛ شرح منتهى الإرادات (٤/ ٢٤)؛ الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (١/ ٣٨٢)؛ كشاف القناع عن متن الإقناع (٧/ ١٨١)؛ الشرح الممتع على زاد المستقنع (٧/ ٢٥٤)؛ شرح زاد المستقنع للحمد (١١/ ١٤٧)؛ دروس عمدة الفقه للشنقيطي (٥/ ٤٩ بترتيب الشاملة).

تنبيه:

هذه المسألة من مبتكرات الشافعية ومفرداتهم، وعنهم أخذها من تكلم عن حكمها من الفقهاء أهل المذاهب، من أصحاب مالك وأحمد وغيرهم[١]. حتى ذكر ابن رُشيد أنه لا يعلم من تكلم فيها من المالكية قبل ابن شاس في (الجواهر)[٢].

لكن الظاهر أن ابن شاس أخذها من مختصر أبي حامد الغزالي المعروف بـ(الوجيز) وتبعه ابن الحاجب في (مختصره) الذي استوعب فيه عامة فوائد (الجواهر)، فابن شاس احتذى حذو الغزالي وبنى كتابه على مختصره.

وإن كان قد ذكر ابن رُشيد أن القاضي أبا بكر بن العربي ذكر الشاذروان في (شرح البخاري) له، لكنه اقتصر على وصفه دون حكم المسألة، كما وصفه أيضًا في (رحلته)[٣]. لكنْ تعقَّبه الحطاب في (المواهب) وغيره من المالكية بأن صاحبَ الطراز وهو أبو علي سند بن عنان الأزدي المالكي ذكر المسألةَ، وهو أقدم من ابن شاس[٤].

---

(١) مسألة الشاذروان، د/ بلال فيصل البحر، ص٤.

(٢) ملء العيبة: (١/ ١٠٧).

(٣) ملء العيبة (١/ ١١٥).

(٤) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ٩٩).

لكن ليس هناك من ذكرها قبل الإمام الشافعي، رحم الله الجميع.

القول الثاني: أنه ليس من الكعبة، وإنما هو بناء وضع أسفل جدار الكعبة احتياطا لدعم جدار الكعبة وتثبيته، خصوصا لخوف السيول في الأزمنة السابقة.

وإليه ذهب الحنفية، ويروى نحو ذلك عن مالك بن أنس[(١)]. وعليه جماعة من متأخري المالكية والشافعية، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية[(٢)].

ففي الكنز وشروحه: الشاذروان ليس عندنا من البيت وعند الشافعي منه[(٣)]، وفي حاشية ابن عابدين: «تنبيه لم يذكر الشاذروان وهو الإفريز المسنم الخارج عن عرض جدار البيت قدر ثلثي ذراع قيل إنه من البيت بقي منه حين عمرته قريش كالحطيم وهو ليس منه

---

(١) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ٩٩).

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٥/ ٣١٤).

(٣) البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٦/ ٤٦١)؛ تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٤/ ٢٩٧).

عندنا»[1]، وقال ابن الهمام: «القول قولنا لأن الظاهر أن البيت هو الجدار المرئي قائماً إلى أعلاه»[2].

وقال الخرشي المالكي شارح مختصر خليل: «وأنكر كونه من البيت جماعة من متأخري المالكية والشافعية وممن بالغ في إنكاره من المالكية الخطيب أبو عبد الله بن رشيد مصغر رشد بالمعجمة»[3]، زاد عليش: وأبو العباس القباب في شرح قواعد عياض وابن فرحون[4]، ومال إليه أيضاً الحطاب المالكي، ونقله عنهم وعن ابن جماعة الشافعي، وغيرهم[5].

واختار شيخ الإسلام ابن تيمية أن الشاذروان ليس من البيت وإنما هو عماد له[6].

---

(١) حاشية رد المختار على الدر المختار (٢/ ٤٩٦).

(٢) شرح فتح القدير (٢/ ٤٩٤).

(٣) شرح خليل للخرشي (٧/ ٣٨٣).

(٤) منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل ـ عليش (٤/ ٢٦٤).

(٥) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ٩٩).

(٦) التجريد لاختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية (١/ ٤٠).

أدلة القول الأول أن الشاذروان من الكعبة:

استدل من قال بالقول الأول بأدلة منها:

١- أنه مبني على القواعد، والله ﷻ يقول ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ والشاذروان قال فيه الشافعي: فأحسبه منشأ على أساس الكعبة ثم مقتصرا بالبنيان عن استيظافه فإذا كان هذا هكذا كان الطائف عليه لم يستكمل الطواف بالبيت إنما طاف ببعضه دون بعض[(١)].

٢- أن النبي ﷺ طاف من وراء الحِجْر والشاذروان، وقال: (لتأخذوا مناسككم)[(٢)]. قال في الروض: «أو طاف على الشاذروان بفتح الذال وهو ما فضل عن جدار الكعبة لم يصح طوافه لأنه من البيت فإذا لم يطف به لم يطف بالبيت جميعه أو طاف على جدار «الحِجْر» بكسر الحاء المهملة؛ لم يصح طوافه لأنه ﷺ **طاف من وراء الحِجْر والشاذروان** وقال: «خذوا عني مناسككم»»[(٣)].

---

(١) الأم للشافعي (٢/ ١٧٧)؛ المعرفة للبيهقي (٧/ ٢٤٠)؛ والاستيظاف: الاستيعاب.

(٢) أخرجه مسلم بهذا اللفظ (لتأخذوا مناسككم) في كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبًا، (٢/ ٩٤٣ ـ ح١٢٩٧).

(٣) الروض المربع شرح زاد المستنقع (١/ ١٨٥).

٣- والطواف وإن كان من أسباب التحلل إلا أنه عبارة مقصودة، بل وركن من أركان الحج والعمرة، فإقامة البعض أو الأكثر في بعض الأجزاء، لا يلزم فيه لإقامتها في كل جزء، فمن أتى بسائر أركان الحج بما فيها الوقوف بعرفة ولم يطف للزيارة لم يتم حجه، ولا يقال إن الإتيان بالأكثر يقوم مقام الكل.

٤- أن عمارة قريش تركت هذا الشاذروان ولم تبنه، قال الرافعي: «وأعادت قريش عمارته على الهيئة التي هو عليها اليوم ولم يجدوا من النذور والهدايا والأموال الطيبة ما يفي بالنفقة فتركوا من جانب الحِجْر بعض البيت وخلفوا الركنين الشاميين عن قواعد إبراهيم عليه السلام **وضيقوا عرض الجدار** من الركن الأسود إلى الشامي الذى يليه فبقي من الأساس شبه الدكان مرتفعا وهو الذى يسمى الشاذروان»[(١)].

والشاذروان وهو الجدار القصير المسنم بين اليمانيين والغربي واليماني دون جهة الباب وإن أحدث الآن عنده شاذروان من البيت لأن قريشا تركته منه عند بنائهم الكعبة لضيق النفقة **ولا ينافيه** كون

(١) الشرح الكبير للرافعي (٧/ ٢٩٠)؛ المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية (١/ ٥٧٧).

ابن الزبير رضي الله عنهما أعاد البيت على قواعد إبراهيم لأنه باعتبار الأصل فلما ظهر الجدار نقص من عرضه لما فيه من مصلحة[1].

أدلة القول الثاني أن الشاذروان ليس من الكعبة:

١- لا توجد هذه التسمية (الشاذروان)، ولا ذُكر مسماها في حديث صحيح ولا سقيم ولا عن صحابي ولا عن أحد من السلف فيما علمت، ولا لها ذكر عند الفقهاء المالكيين المتقدمين[2].

٢- أنه لم يثبت كون الشاذروان من البيت بطريق لا مرد له كثبوت كون بعض الحِجْر من البيت، فالظاهر أن البيت هو الجدار المرئي قائماً إلى أعلاه"[3].

٣- انعقد إجماع أهل العلم قبل طروء هذا الاسم الفارسي على أن البيت ملتحم على قواعد إبراهيم من جهة الركنين اليمانيين، ولذلك استلمهما النبي ﷺ دون الآخرين. وعلى أن ابن الزبير لما نقض البيت وبناه إنما زاد فيه من جهة الحجر، وأنه أقامها

(١) المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية (١/ ٥٧٧).
(٢) ملء العيبة (١/ ١٠٧). الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٥/ ٣١٤).
(٣) شرح فتح القدير (٢/ ٤٩٤).

على الأسس الظاهرة التي عاينها العدول من الصحابة وكبراء التابعين، ووقع الاتفاق على أن الحجاج لم ينقض إلا جهة الحِجْر خاصة[1].

٤- لما هدم ابن الزبير الكعبة ألصقها بالأرض من جوانبها وظهرت أسسها وأشهد الناس عليها، ورفع البناء على ذلك الأساس[2].

٥- ما جاء عن عبد الله بن عمر عن عائشة رضي الله عنهم زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال لها (ألم تري أن قومك لما بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم). فقلت يا رسول الله ألا تردها على قواعد إبراهيم قال (لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت). فقال عبد الله رضي الله عنه لئن كانت عائشة رضي الله عنها سمعت هذا من رسول الله ﷺ ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحِجْر إلا أن

---

(١) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ٩٨)؛ وتقدم في المبحث الأول تقريره.

(٢) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ٩٨)؛ الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٥/ ٣١٤)، وهي من استدلالات ابن رشيد في ملء العيبة (١/ ١١٥ وما بعدها).

البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم[1].

ووجه الدلالة أن كلام ابن عمر يقتضي أن الركنين اليمانيين على قواعد إبراهيم، وهما دون الشاذروان.

وفي كلام ابن رشيد: "ووقع الاتفاق على أن الحجاج لم ينقض إلا جهة الحِجْر خاصة. ثم نقل عن الشيخ أبي الحسن القابسي والقاضي عياض من المالكية وابن الصباغ والنووي من الشافعية التصريح بأن الركنين اليمانيين على قواعد إبراهيم. ثم نقل عن أبي عبيد في كتاب المسالك والممالك أن ابن الزبير لما هدم الكعبة ألصقها بالأرض من جوانبها وظهرت أسسها وأشهد الناس عليها ورفع البناء على ذلك الأساس. ثم ذكر عن ابن عبد ربه في كتابه

---

(١) أخرجه البخاري في الحج، باب فضل مكة وبنيانها، (٢/ ٥٧٣ ـ ح١٥٠٦)؛ ومسلم في الحج باب نقض الكعبة وبنائها (٢/ ٩٦٨ ـ ح١٣٣٣)، وقوله: (لئن كانت عائشة سمعت هذا) قال القاضي ليس هذا اللفظ من ابن عمر سبيل التضعيف لروايتها والتشكيك في صدقها وحفظها فقد كانت من الحفظ والإتقان بحيث لا يستراب في حفظها ولا فيما تنقله ولكن كثيرا ما يقع في كلام العرب صورة التشكيك والتقرير والمراد به اليقين كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُۥ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [الأنبياء: ١١١] وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِن ضَلَلْتُ فَإِنَّمَآ أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِى ۖ وَإِنِ ٱهْتَدَيْتُ﴾ [سبأ: ٥٠] الآية.

العقد وعن ابن تيمية من الحنابلة أن الشاذروان وإنما جعل عمادا للبيت. قال وهذا أمر لا يحتاج عندي إلى نقل والمتشكك فيه كمن شك في قاعدة من قواعد الشريعة المعروفة عند جميع الأمة[1].

٦- وفي لفظ عند مسلم قالت عائشة: قال رسول الله ﷺ: «يا عائشة لولا أن قومك حديثو عهد بشرك لهدمت الكعبة فألزقتها بالأرض وجعلت لها بابين: بابا شرقيا وبابا غربيا وزدت فيها ستة أذرع من الحِجْر فإن قريشا اقتصرتها حيث بنت الكعبة»[2].

ووجه الدلالة أن النبي ﷺ نص لها على الزيادة من الحجر، ولم يذكر الشاذروان، فعلم أنه ليس من البيت.

الترجيح:

الراجح هو القول الثاني، وهو أن الشاذروان ليس من الكعبة، لقوة الأدلة التي أفادت ذلك، ولأن ما استدل به أصحاب القول الأول يَرد عليه أمور، منها:

- أنه ليس منقولاً عن الصحابة ومن بعدهم، وإنما نقل دخول

---

(١) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ٩٩)، وهو في ملء العيبة (١/ ١٠٦).
(٢) أخرجه مسلم في الحج باب نقض الكعبة وبنائها (٢/ ٩٦٨ ـ ح١٣٣٣).

جزء من الحِجْر في الكعبة، ولايزال الناس يطوفون في عهدهم، وليس فيما ورد عنهم الأمر بالابتعاد عن الشاذروان، أو الهواء الذي فوقه.

قال الحطاب: تنبيه: قال **ابن رشيد** في رحلته لما ذكر هذه الدقيقة «فهذه الدقيقة تغيب عن الصحابة ومن بعدهم فلا يتنبه أحد لها ولا نبه حتى نبه على ذلك بعض المتأخرين أن هذا لمن البعيد القصي في الغاية»[1]. وقال **ابن فرحون** إن هذا لمن الأمر البعيد الذي لا تسكن إليه نفس عاقل انتهى. وقال **القباب** وقد حذر بعض المتأخرين من الشاذروان وذكر بعض كلامهم ثم قال ولو كان كما قالوا لحذر منه السلف الصالح لعموم البلوى بذلك مع كثرة وقوعه. فتركهم ذكره دليل أن مثله مغتفر والتوقي منه أولى وأما أن ذلك مبطل فبعيد انتهى. وقال **ابن جماعة الشافعي** ولو كان ما ذكر الشافعية أنه ينبغي الاحتراز منه عند تقبيل الحَجَر معتبرا لنبه سيدنا رسول الله ﷺ الصحابة عليه لكونه مما تمس الحاجة إليه ولم ينقل أنه ﷺ نبه على ذلك بقول ولا فعل ولا الخلفاء الراشدون ولا الصحابة رضي الله عنهم من توفر الدواعي على النقل وليت من يعتبر ذلك يقف عند ما قالوه بل يزيد بعض

(١) ملء العيبة (ص١٢٢).

المتنطعين منهم فيتأخر خطوة أو أكثر منها إلى جهة ورائه بعد تقبيل الحَجَر فربما آذى من خلفه بتأخره فليحذر من ذلك والله أعلم"[١].

- أن هذه القضية عامة، تتعلق بركن من أركان الإسلام، وهو الحج، وطواف الإفاضة ركن فيه بالإجماع، لا يتحلل الحاج بدونه التحلل الأكبر، ولا ينوب عنه شيء ألبتة[٢]، فالقول بأن الشاذروان من البيت يقتضي أن ينتبه له الحاج حتى لا يفسد حجه، ولا يكون الأمر كما زعموه (دقيقًا) لا يكاد يُنتبه له، فإن هذا لا يكون في الأمور العظيمة المطلوب فعلها من كل مكلف.

- كما أن الشاذروان تجدد بناؤه مرات، ولم يكن بنفس العرض، فلو كان من الكعبة لضبط ذلك، وأشار إلى ذلك بعضهم، فقد نقل الحطاب في المواهب: أنه ذكر المحب الطبري عن الأزرقي أن عرض الشاذروان ذراع. قال وقد نقص عما ذكره الأزرقي في الجهات قال فتجب إعادته ويجب أن يحترز من ذلك الزائد[٣].

- كما أن استحباب استلام الركنين اليمانيين باق، وهما أركان

---

(١) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ١٠٤).
(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٩/ ١٢٢).
(٣) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ٩٩).

الحرم وأطرافه، ولو كان الشاذروان من البيت لم يكونا أطرافًا له وأركانًا بل كانا منه[١].

وعليه فالصحيح ما ذهب إليه الحنفية ومحققو المالكية واختاره شيخ الإسلام من أن الشاذروان ليس من البيت ومع ذلك فإن الأحوط هو الطواف من ورائه خروجًا من الخلاف في هذه المسألة[٢].

قال الفاسي: ينبغي الاحتراز منه، لأنه إن كان من البيت – كما قيل – فالاحتراز منه واجب، وإلا فلا محذور في ذلك، كيف والخروج من الخلاف مطلوب، وهو هنا قوي، والله أعلم"[٣].

(١) شرح زاد المستقنع للحمد (١١/ ١٤٨).
(٢) شرح زاد المستقنع للحمد (١١/ ١٤٨).
(٣) شفاء الغرام، (١/ ١٥٥).

المطلب الثاني

الأحكام المبنية على كون الشاذروان من الكعبة

هناك عدة مسائل تنبني على كون الشاذروان من الكعبة؛ ومنها:

المسألة الأولى: الصلاة عليه وإليه:

ينبني على كون الشاذروان من الكعبة بعض الأحكام، وهذا يتفرع عن حكم الصلاة داخل الكعبة، وقد ثبت أن النبي ﷺ صلى داخل الكعبة نفلاً، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: دخل النبي ﷺ البيت وأسامة بن زيد وعثمان بن طلحة وبلال رضي الله عنهم فأطال ثم خرج كنت أول الناس دخل على أثره فسألت بلالا أين صلى؟ قال بين العمودين المقدمين[1]، لكن أيضاً ورد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لما دخل النبي ﷺ البيت دعا في نواحيه كلها ولم يصل حتى خرج منه

(١) أخرجه البخاري في أبواب سترة المصلي، باب الصلاة بين السواري، (١/ ١٨٩ ـ ح٤٨٢)، ومسلم في كتاب الحج، باب استحباب دخول الكعبة، (٢/ ٩٦٦ ـ ح١٣٢٩).

فلما خرج ركع ركعتين في قبل الكعبة وقال (هذه القبلة)[1].

كما ورد النهي عن الصلاة فوق ظهرها، لكن بطريق لا يثبت[2].

ومن هنا اختلف العلماء في حكم الصلاة داخل الكعبة نفلاً وفرضـًا، فذهب جمهور العلماء إلى صحة صلاة الفريضة داخل الكعبة إذا صلى متوجها إلى جدار منها أو إلى الباب وهو مردود. منهم الحنفية، والشافعية، لحديث بلال، وحمل العلماء نفى أسامة رضي الله عنه على أنهم لما دخلوا الكعبة أغلقوا الباب واشتغلوا بالدعاء فرأى أسامة النبي صلى الله عليه وسلم يدعو ثم اشتغل أسامة بالدعاء في ناحية من نواحي البيت والنبي صلى الله عليه وسلم في ناحية أخرى وبلال قريب منه

---

(١) أخرجه البخاري في أبواب القبلة، باب واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى، (١/ ١٥٥ ـ ح٣٨٩)؛ وأخرجه مسلم في كتاب الحج، باب استحباب دخول الكعبة، (٢/ ٩٦٨ ـ ح١٣٣٠)، نواحيه: جمع ناحية وهي الجهة، قبل الكعبة: مقابلها.

(٢) وهو ما أخرجه ابن ماجه (١/ ٢٤٦ ـ ح٧٤٦)، عن ابن عمر مرفوعـًا: «سبع مواطن لا تجوز فيها الصلاة: ظاهر بيت الله والمقبرة والمزبلة والمجزرة والحمام وعطن الإبل ومحجة الطريق»، وفي رواية: «وفوق الكعبة»، ونقل المناوي تضعيفه عن الذهبي في الفيض (٤/ ٨٨)، وضعفه الألباني كما في الجامع الصغير وزيادته (١/ ٦٩٨ ـ ح٦٩٨٠).

ثم صلى النبي ﷺ فرآه بلال لقربه ولم يره أسامة لبعده واشتغاله، وكانت صلاة خفيفة، فلم يرها أسامة لإغلاق الباب مع بعده واشتغاله بالدعاء وجاز له نفيها عملا بظنه وأما بلال فحققها فأخبر بها والله أعلم[(١)].

وقال الحنفية: ولأن الواجب استقبال جزء منها غير معين، وإنما يتعين الجزء قبلة بالشروع في الصلاة والتوجه إليه. ومتى صار قبلة فاستدبار غيره لا يكون مفسدا. وعلى هذا ينبغي أنه لو صلى ركعة إلى جهة أخرى لم يصح، لأنه صار مستدبرا الجهة التي صارت قبلة في حقه بيقين بلا ضرورة[(٢)].

ومذهب **المالكية والحنابلة** لا تصلى الفريضة والوتر في الكعبة، لأنها من المواطن السبع التي نهى عنها كما في حديث عمر السابق، ولما في ذلك من الإخلال بالتعظيم، ولقوله تعالى: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ﴾ قالوا: والشطر: الجهة. ومن صلى فيها أو على سطحها فهو غير مستقبل لجهتها، ولأنه قد يكون مستدبرا من الكعبة

---

(١) شرح النووي على مسلم (٩/ ٨٣).

(٢) رد المحتار (١/ ٦١٢)، المجموع للنووي (١/ ١٩٤)، ونهاية المحتاج (١/ ٤١٧)؛ كشاف القناع (١/ ٢٧٠)؛ الموسوعة الفقهية الكويتية (٤/ ٦٥).

ما لو استقبله منها وهو في خارجها صحت صلاته، ولأن النهي عن الصلاة على ظهرها قد ورد صريحا كما تقدم، وفيه تنبيه على النهي عن الصلاة فيها لأنها سواء في المعنى. وتوجه المصلي في داخلها إلى الجدار لا أثر له، إذ المقصود البقعة، بدليل أنه يصلي للبقعة حيث لا جدار. وإنما جاز على أبي قبيس مع أنه أعلى من بنائها لأن المصلي عليه مصل لها، وأما المصلي على ظهرها فهو فيها، وهناك قول للمالكية بجواز الصلاة في الكعبة مع الكراهة[1].

قال النووي: "وقال مالك تصح فيها صلاة النفل المطلق ولا يصح الفرض ولا الوتر ولا ركعتا الفجر ولا ركعتا الطواف، وقال محمد بن جرير وأصبغ المالكي وبعض أهل الظاهر: لا تصح فيها صلاة أبدا لا فريضة ولا نافلة، وحكاه القاضي عن ابن عباس أيضا ودليل الجمهور حديث بلال، **وإذا صحت النافلة صحت الفريضة** لأنهما في الموضع سواء في الاستقبال في حال النزول وإنما يختلفان في الاستقبال في حال السير في السفر والله أعلم[2].

وليس المراد هنا الترجيح بين المذاهب، وإنما المراد بيان أن

---

(١) حاشية الدسوقي (١/ ٢٢٩)؛ الموسوعة الفقهية الكويتية (٤/ ٦٥).
(٢) شرح النووي على مسلم (٩/ ٨٣).

حكم الصلاة على الشاذروان **متفرع من ذلك**، وصورة ذلك أن يصلى ملاصقا للبيت بحيث إنه إذا ركع صار رأسه وصدره على الشاذروان[١].

فالمالكية قالوا: إنه لا يصح الصلاة فوق الشاذروان، وأنه يعيد، إلا أنهم قيدوا ذلك بأنه يعيد في الوقت، وتساءل الحطاب هل الوقت المختار أو الوقت الضروري؟، وذلك بعد أن استظهر الإعادة، واحتمل عدمها ثم قال: والظاهر من قوله في المدونة من صلى في الكعبة فريضة أعاد في الوقت كمن صلى إلى غير القبلة أن المراد المختار لأنه شبه هذه بتلك، وتلك تقدم للمصنف أن المراد بالوقت الوقت المختار والله أعلم[٢].

وكذا فرع الشافعية أيضـًا؛ وجعلوا استقبال الشاذروان كاستقبال الحِجر، قال في تحفة الحبيب "قوله: استقبال القبلة؛ أي مواجهة عين الكعبة فأل في القبلة للعهد، ولا يكفي استقبال الشاذروان ولا الحِجْر بكسر الحاء[٣].

---

(١) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٢/ ٢٠٤).
(٢) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٢/ ٢٠٤).
(٣) تحفة الحبيب على شرح الخطيب (٢/ ١١٧).

وفي نهاية المحتاج في الصلاة داخل الحجر: (فإن وقف داخله واستقبل جزءا منها ببعض بدنه، وبباقيه هواءها بأن كان في مقابلة بابه مفتوحا لم يصح، لكن تقدم قريبا عن الزيادي ما يؤخذ منه الصحة في هذه حيث قال: وبباقيه هواءها لكن تبعاً[1]. ثم ذكر الرملي: أن الشاذروان كالحِجْر من عدم الإجزاء[2].

وذلك أن جدار الحِجْر قصير، ولذا ففي حاشية عميرة عن استقبال جدار الحِجْر دون الكعبة: لو استقبل هذا المقدار في الصلاة لم تصح، لأنه غير قطعي، وقد يشكل عليه استقبال المسلمين له بعد بناء ابن الزبير، فإن قيل: ذلك إجماع، قيل فهلا دام حكمه بعد هدم الحجاج له[3].

المسألة الثانية: الطواف فوق الشاذروان:

تقدم أنه ينبغي أن يكون طوافه وراء الشاذروان خروجا من الخلاف لكن من القائلين بمذهب الجمهور من لا يقول: إن الشاذروان من

---

(١) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٣/ ٤٨١).
(٢) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (٣/ ٤٨١).
(٣) حاشية عميرة (٢/ ١٣٣).

الكعبة[1]؛ لكن يتفرع من القول بأن الشاذروان من البيت فروع فقهية ذكرها العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة في الطواف، وهي:

أولا: الطواف فوقه مباشرة:

قالوا: لو طاف ماشيا على الشاذروان ولو في خطوة **لم تصح طوفته تلك**؛ لأنه طاف في البيت لا بالبيت.

فمن **المالكية** قال العلامة خليل في مختصره في شروط الطواف: وخروج كل البدن عن الشاذروان[2].

وشرحها الشراح بعدم الصحة، ففي الشرح الكبير: (وخروج كل البدن عن الشاذروان) .. فلو طاف خارجه ووضع إحدى رجليه عليه أحيانا لم يصح[3].

وقال الإمام **الشافعي**: «لو طاف على شاذروان الكعبة أعاد الطواف»[4]، وتابعه على ذلك علماء المذهب، قال النووي: "قال أصحابنا يشترط كون الطائف خارجا عن الشاذروان فإن طاف ماشيا

---

(١) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٥/ ٣١٥).
(٢) مختصر العلامة خليل في العبادات على مذهب الإمام مالك (١/ ٦٨).
(٣) الشرح الكبير للدردير (٢/ ٣١).
(٤) الأم ـ للشافعي (٢/ ١٧٧).

عليه ولو في خطوة لم تصح طوفته تلك[١]. وقال الغزالي: "وعند الحَجَر الأسود قد يتصل الشاذروان بالأرض ويلتبس به والطائف عليه لا يصح طوافه لأنه طائف في البيت[٢]، وفي شرح الزبد: ولو مشى على الشاذروان .. لم تصح طوفته[٣].

وهو المذهب عند **الحنابلة** أيضاً، ففي المغني: «ولو طاف على جدار الحِجْر وشاذروان الكعبة وهو ما فضل من حائطها لم يجز لأن ذلك من البيت فإذا لم يطف به فلم يطف بكل البيت ولأن النبي ﷺ طاف من وراء ذلك»[٤]، وفي شرح العمدة: «الشرط التاسع أن يطوف بالبيت جميعه فلا يطوف في شيء منه .. فإن اخترق الحِجْر في طوافه أو الشاذروان لم يصح»[٥]، وفي كشاف القناع: «أو طاف على شاذروان الكعبة .. لم يجزئه لأنه من الكعبة»[٦].

وحتى **الحنفية** وافقوا في أنه يطوف من ورائه، وإن لم يقولوا

---

(١) المجموع شرح المهذب (٨/ ٢٤).
(٢) إحياء علوم الدين ومعه تخريج الحافظ العراقي (١/ ٤٨٤، ٤٨٥).
(٣) غاية البيان شرح زبد ابن رسلان (١/ ٣٤٧).
(٤) المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (٣/ ٤٠٢).
(٥) شرح العمدة (٣/ ٥٩٤).
(٦) كشاف القناع عن متن الإقناع (٧/ ١٨١).

ببطلان الطواف، لأنه عندهم من غير الكعبة، إلا أنه وجد الخلاف عندهم، ولذا قالوا بذلك خروجاً من الخلاف.

ففي الكنز وشروحه: «ويكون طوافه وراء الشاذروان كي لا يكون بعض طوافه بالبيت بناء على أنه منه، وقال الكرماني: الشاذروان ليس عندنا من البيت وعند الشافعي منه»[(١)]؛ وقال عنه في في حاشية ابن عابدين: «وهو ليس منه عندنا لكن ينبغي أن يكون طوافه وراءه **خروجا من الخلاف** كما في الفتح واللباب وغيرهما»[(٢)]، وقال ابن الهمام: «ويكون طوافه من وراء الشاذروان كي لا يكون بعض طوافه بالبيت بناء على أنه منه، وقال الكرماني الشاذروان ليس من البيت عندنا وعند الشافعي منه؛ ... ولا يخفى أن ما لم يثبت ذلك بطريق لا مرد له كثبوت كون بعض الحِجْر من البيت، فالقول قولنا لأن الظاهر أن البيت هو الجدار المرئي قائماً إلى أعلاه»[(٣)].

---

(١) البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٦/ ٤٦١)؛ تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٤/ ٢٩٧).

(٢) حاشية رد المختار على الدر المختار (٢/ ٤٩٦).

(٣) شرح فتح القدير (٢/ ٤٩٤).

ثانياً: وضع إحدى القدمين عليه:

قالوا: لو طاف خارج الشاذروان وكان يضع إحدى رجليه أحيانا على الشاذروان ويثب بالأخرى، لم يصح طوافه.

وقد ذكر **المالكية** هذا الفرع ضمناً، ففي حاشية الدسوقي: «إن طاف وبعض بدنه في هوائه أنه يعيد ما دام بمكة»[(١)].

لكن صرح **الشافعية** به، ففي الشرح الكبير «لو كان يطوف ويمس الجدار بيده في موازاة الشاذروان أو أدخل يده في موازاة ما هو من البيت من الحِجْر ففي صحة طوافه وجهان؛ ... وأصحهما باتفاق فرق الأصحاب أنه لا يصح لأن بعض بدنه في البيت كما لو كان يضع إحدي رجليه أحيانا علي الشاذروان»[(٢)]، وفي المجموع شرح المهذب: ولو طاف خارجه الشاذروان وكان يضع إحدى رجليه أحيانا علي الشاذروان ويثب بالأخرى لم يصح طوافه بالاتفاق[(٣)].

---

(١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٥/ ٣٩٩).

(٢) الشرح الكبير للرافعي (٧/ ٢٩٧)، ونحوه في روضة الطالبين وعمدة المفتين (٣/ ٨١).

(٣) المجموع شرح المهذب (٨/ ٢٤).

وقال بذلك متأخرو الحنابلة؛ ففي الشرح الممتع: «لو فرض أن رجلاً أحمق، قال لصاحبه سأعتمد على كتفك، وأطوف على الشاذروان، فلا يصح؛ لأنه من البيت، وهذا ربما يقع في أيام الزحام، فيطوف الإنسان على الشاذروان ويتكئ على أكتاف الناس»[(١)].

وقال الشنقيطي: «هنا مسألة وهي: أن الشاذروان ومعاقد أزر البيت من المعروف أن فيه الحِجْر في الأرض تقاصر منه البناء فانسحب إلى داخل البيت وإلا هو استتمامه الشاذروان هذا من البيت، ولذلك إذا جاء يطوف البعض يرقى على هذا الحجر من أجل أن يقبّل، فإذا احتسب هذا من البيت فحينئذ يكون قد أخل بطوافه ولذلك ينصح هؤلاء أن لا يرقوا على الحِجْر؛ لأن هذا الجزء أصله من البيت، وكان المفروض أن يكون طوافه من قبل الحِجْر لا على الحِجْر، وهذا قد مشى المسافة هذه كلها فتجده على وزرة سترة الكعبة يزاحم الناس ليصل إلى الحَجَر، فتجده قد اقتطع من البيت، ولذلك ينبغي أن يكون طوافه بالبيت تاما كاملا»[(٢)].

---

(١) الشرح الممتع على زاد المستقنع (٧/ ٢٥٤).
(٢) دروس عمدة الفقه للشنقيطي (٥/ ٤٩ بترتيب الشاملة).

ثالثاً: دخول جزء من البدن في الهواء الذي فوق الشاذوران:

قالوا: لو طاف خارج الشاذروان وكان يمس الجدار بيده في موازاة الشاذروان أو غيره من أجزاء البيت، ففي صحة طوافه وجهان، أو تفصيل.

فالتفصيل عند **المالكية**، ففي حاشية الدسوقي على الشرح الكبير في الكلام على الشاذروان: «صرح جماعة من الأئمة المقتدى بهم بأنه من البيت فيجب على الشخص الاحتراز منه في طوافه ابتداء وأنه إن طاف وبعض بدنه في هوائه أنه يعيد ما دام بمكة، فإن لم يذكر ذلك حتى بعد عن مكة، فينبغي أنه لا يلزم الرجوع مراعاة لمن يقول إنه ليس من البيت»[(١)].

بل شددوا في ذلك احتياطًا، فمنعوا من لمس حلق الكسوة، لأجل ذلك، فقال الصاوي عن الشاذروان: «فَوْقَهُ حَلَقٌ مِنْ نُحَاسٍ أَصْفَرَ دَائِرٌ بِالْبَيْتِ، يُرْبَطُ بِهَا أَسْتَارُ الْكَعْبَةِ يَلْعَبُ بِهَا بَعْضُ جَهَلَةِ الْعَوَامّ كَأَنَّهُمْ يَعُدُّونَهَا فَيَفْسُدُ طَوَافُهُمْ»[(٢)].

---

(١) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٥/ ٣٩٩).
(٢) حاشية الصاوي على الشرح الصغير (٣/ ٤٠٦).

إلا أنهم قيدوا البطلان بالعامد كما في شرح الْحَطَّابَ[1].

والشافعية يقولون ببطلان الطواف بدون تفصيل لكن على وجهين، ففي حواشي الشرواني «فلو أدخل نحو يده في هواء جدار الحِجْر أو على أعلى جداره أو في هواء الشاذروان وإن لم يمس الجدار لم يصح من حينئذ لا ما مضى فليرجع لذلك الموضع فيطوف خارجا عن البيت وتحسب طوفته حينئذ اهـ»[2].

وذكر الوجهين في المجموع فقال: «ولو طاف خارج الشاذروان وكان يمس الجدار بيده في موازاة الشاذروان أو غيره من أجزاء البيت ففي صحة طوافه وجهان؛ أصحهما لا يصح، صححه الإمام والأصحاب وقطع به الأكثرون ونقله إمام الحرمين عن أكثر الأصحاب وقال الرافعي: الصحيح باتفاق فرق الأصحاب أنه لا يصح لأنه طاف وبعضه في البيت؛ والثاني: يصح واستبعده الإمام وغيره واستدلوا له بأن الاعتبار بجملة البدن ولا نظر إلى عضو منه ولأنه يسمى طائفا بالبيت»[3]. وأشار إلى دليل آخر للصحة أيضاً في

---

(١) حاشية الصاوي على الشرح الصغير (٣/ ٤١٠).

(٢) حواشي الشرواني والعبادي (٤/ ٨٠)؛ ونحوه في تحفة الحبيب على شرح الخطيب (٧/ ١٣٠)؛ وحاشية البجيرمي على المنهاج (٦/ ١٠٩).

(٣) المجموع شرح المهذب (٨/ ٢٤).

حاشية عميرة، فقال: عن وجه الصحة أنه «وجيه ويؤيده أن الجنب إذا أدخل يده في المسجد لا إثم عليه»[(١)]. وزاد صاحب إثمد العينين فقال: «بل لنا وجه أنّ مس جدران الكعبة لا يضر لخروج البدن عن معظم البيت»[(٢)].

وذهب لهذا أيضاً في مفيد الأنام ونور الظلام، قال: «ولو مس الجدار بيده في موازاة الشاذروان صح طوافه اعتباراً بجملته كما لا يضر التفات المصلي بوجهه، وعلى قياسه لو مس أعلى جدار الحجر[(٣)]، وحذر من هذه الدقيقة في كفاية الأخيار، قال: وكذا لو طاف وكانت يده تحاذي الشاذروان لم يصح وهي دقيقة قل من ينتبه لها فاعرفها وعرفها»[(٤)].

واحترز في حاشية قليوبي فذكر أنه: «لا يضر مس جدار الشاذروان من أسفله ببدنه ولا مس جدار البيت في غير جهة الشاذروان كما مر»[(٥)].

---

(١) حاشية عميرة (٢/ ١٣٣).
(٢) كتاب إثمد العينين في بعض اختلاف الشيخين (١/ ٧٩).
(٣) مفيد الأنام ونور الظلام في تحرير الأحكام لحج بيت الله الحرام (١/ ٣٥٣).
(٤) كفاية الأخيار (١/ ٢١٥).
(٥) حاشية قليوبي (٢/ ١٣٣).

لكن المذهب عند **الحنابلة**، عدم البطلان باللمس، ولهم احتمال بعدم الصحة أيضاً، ففي الإنصاف: «لو مس الجدار بيده في موازاة الشاذروان: صح: لأن معظمه خارج عن البيت ..، قلت: ويحتمل عدم الصحة»[(١)].

فهم لم يروا بطلان الطواف بمس الجدار، باعتبار جملة البدن؛ ففي شرح منتهى الإرادات: «وَإِنْ مَسَّ الْجِدَارَ بِيَدِهِ فِي مُوَازَاةِ الشَّاذَرْوَانِ، صَحَّ طَوَافُهُ»[(٢)]، وكذا في الإقناع[(٣)]، واستدل له في كشاف القناع، فقال: «اعتبارا بجملته كما لا يضر التفات المصلي بوجهه وعلى قياسه: ولو مس أعلى جدار الحجر[(٤)]»[(٥)].

---

(١) الإنصاف (٤/ ١٣).

(٢) الإقناع في فقه الإمام أحمد (١/ ٣٨٢)؛ كشاف القناع عن متن الإقناع (٧/ ١٨٩).

(٣) الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل (١/ ٣٨٢).

(٤) ونبه الشنقيطي في دروس العمدة (٥/ ٤٩ بترتيب الشاملة)، في مس جدار الحجر على مسألة، فقال: "وهكذا إذا جاء عند الحِجْر بعضهم يضع يده على الحِجْر طبعا آخر الحجر لا إشكال في ذلك أنه ليس من البيت لكن إذا جاء من أول الحِجْر فإن هذا القدر من البيت، ولذلك يجب أن يستتم البيت بطوافه كما نبه عليها الأئمة -رحمهم الله- هذه كلها شروط معتبرة لصحة الطواف. وطواف الإفاضة ركن من أركان الحج كما ذكرنا".

(٥) كشاف القناع عن متن الإقناع (٧/ ١٨٩).

وسبق أن اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية أن الشاذروان ليس من البيت، قال: «ولو وضع يده على الشاذروان الذي يربط فيه أستار الكعبة لم يضره ذلك في أصح قولي العلماء وليس الشاذروان من البيت بل جعل عمادا للبيت»[(١)].

رابعاً: التوقي عند استلام الحجر:

وهذا الفرع والذي يليه من الفروع التي قد يكون فيها شيء من التكلف، فإنهم قد فرعوا على أن الشاذروان من الكعبة أن الذي يستلم الحَجَر وينحني عليه، يكون دخل جزء منه داخل الكعبة، فيبطل الطواف، قالوا فإذا قبل نصب قامته، ورجع ليتم الطواف.

قال خليل **المالكي** في شروط الطواف: «وخروج كل البدن عن الشاذروان ... ونصب المقبِّل قامته داخل المسجد»[(٢)]، قال شارحه في التاج والإكليل: «ولكون الشاذروان من البيت قالوا: ينتبه عند تقبيل الحَجَر إلى منكبه وهو أن لا يطوف مطأطئ الرأس، بل يثبت قدميه ثم يرجع ويطوف، لأنه إذا طاف مطأطئ الرأس يكون قد

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٦/ ١٢١).

(٢) مختصر العلامة خليل في العبادات على مذهب الإمام مالك (١/ ٦٨).

طاف بعض الطواف وبعضه في البيت»[١]، ونحوه في الثمر الداني، قال: « ولا يجوز له أن يقبله ثم يمشي وهو مطأطئ رأسه أو يده لئلا يحصل بعض الطواف وليس جميع بدنه خارجا عن البيت لأنه يكون بعض البدن على الشاذروان وهو من البيت فلا يصح طوافه»[٢]، وزاد الخرشي أو وطئه برجله لم يصح طوافه[٣].

وصرح الدسوقي في حاشيته على الشرح الكبير بالوجوب[٤].

وزاد في منح الجليل استلام الركن اليماني، قال: وكذا استلام اليماني[٥]. وبالغ فقال: وكثير من الناس يرجعون بلا حج بسبب جهلهم بهذا[٦].

ونقلها الحطاب في المواهب عن النووي ثم نقل عن ابن معلى هذه الدقيقة، وعن التادلي، وغيره[٧].

---

(١) التاج والإكليل (٣/ ٤٠٣).
(٢) الثمر الداني (١/ ٣٦٧)، وكذا في الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية ـ للقروى (١/ ٢١٦)، الشرح الكبير للدردير (٢/ ٣١).
(٣) شرح خليل للخرشي (٧/ ٣٨٤).
(٤) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٥/ ٣٩٥)؛ حاشية العدوي (٤/ ١٦٤).
(٥) منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل ـ عليش (٤/ ٢٦٤).
(٦) منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل ـ عليش (٤/ ٢٦٤).
(٧) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ١٠٣، ١٠٤).

ثم عقب الحطاب على هذا فقال: "قلت: والذي يقتضيه كلام المصنف ومن نبه على هذه الدقيقة من المالكية أن من لم ينتبه لها وطاف ورأسه أو يده في هواء الشاذروان أن طوافه ذلك لا يصح فإن تنبه لذلك بالقرب عاد ومشى ذلك القدر وإن أكمل الأسبوع[1]. فيبطل ذلك الشوط ويصير حكمه حكم من ترك جزءا من طوافه[2].

لكن الحطاب لم يغفل الخلاف القوي في المذهب المالكي من كون الشاذروان ليس من البيت، قال عقب ذلك: "قلت: وينبغي أن يلاحظ في ذلك ما ذكرناه في الكلام على الشاذروان وأن من لم ينتبه لذلك حتى بعد عن مكة أن **لا يلزم بالرجوع** لذلك مراعاة للخلاف في الشاذروان والله أعلم[3].

وأما عند **الشافعية** فقد ذكر هذا التفصيل النووي في المجموع، قال: «وينبغي أن يتفطن لدقيقة وهي أن من قبل الحَجَر الأسود فرأسه في حال التقبيل في جزء من البيت فيلزمه أن يقر قدميه في موضعهما حتى يفرغ من التقبيل ويعتدل قائما لأنه لو زلت قدماه

---

(١) أي سبعة أشواط.

(٢) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ١٠٣، ١٠٤).

(٣) مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل (٤/ ١٠٣، ١٠٤).

عن موضعهما إلى جهة الباب قليلا ولو قدر شبر أو أقل ثم لما فرغ من التقبيل اعتدل عليهما في الموضع الذي زلتا إليه ومضى من هناك في طوافه لكان قد قطع جزءا من مطافه ويده في هواء الشاذروان فتبطل طوفته تلك»[(١)]، وتابعه على ذلك متأخرو الشافعية، فذكرها في حاشية إعانة الطالبين وأنه: «فإن لم يرجع إلى المحل الذي زالتا منه ومضى من هناك إلى طوافه، بطلت طوفته هذه، لأنه قطع جزءا من مطافه وبدنه في هواء الشاذروان»[(٢)].

لكن في المقابل ذكر الشافعية تخريجاً بصحة الطواف لأن معظم بدنه خارج[(٣)]، فيصدق أنه طائف بالبيت وذهب إليه الفوراني[(٤)].

لكن المذهب البطلان، وجعله في الإقناع الصحيح باتفاق فرق الأصحاب[(٥)].

---

(١) المجموع شرح المهذب (٨/ ٢٤).

(٢) حاشية إعانة الطالبين (٢/ ٣٣٧).

(٣) السراج الوهاج على متن المنهاج (١/ ١٥٩)؛ وكذا في دليل المحتاج شرح المنهاج للإمام النووي (١/ ٣٤٣)؛ مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج (٥/ ٤٩٢)؛ نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (١٠/ ٣٢٢).

(٤) مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج (٥/ ٤٩٢).

(٥) الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع (١/ ٣١٣).

والحنابلة إذ لم يروا بطلان الطواف بمس الجدار، فلم يروا التحرز في استلام الحَجَر وتقبيله بمثل هذا الذي قاله بعض المالكية والشافعية، فضلاً عن قول شيخ الإسلام بعدم كون الشاذروان من البيت.

خامساً: الابتعاد عن البيت حال الطواف:

الأصل أنه يستحب القرب في الطواف من البيت للرجال والبعد للنساء، لكن لو فات الرمل بمراعاة القرب من البيت فالرمل مع البعد أولى، إلا إذا كان الزحام شديدا أو خاف صدم النساء لو بعد عن البيت، فالقرب حينئذ مع ترك الرمل أولى[1].

وقد فرَّع الشافعية على كون هواء الشاذروان منه، ويبطل طواف من أدخل يده فيه ومس جدار الكعبة، أن الطائف ينبغي أن يبتعد عن الكعبة احتياطًا، قال الغزالي: في إحياء علوم الدين عند ذكر صفة الطواف: «وليجعل بينه وبين البيت قدر **ثلاث خطوات** ليكون قريبا من البيت فإنه أفضل ولكيلا يكون طائفا على الشاذروان فإنه من البيت وعند الحَجَر الأسود قد يتصل الشاذروان بالأرض ويلتبس به

(١) حاشية إعانة الطالبين (٢/ ٣٣٩)؛ أسنى المطالب في شرح روض الطالب (١/ ٤٨٢)؛ الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٩/ ١٣٩).

والطائف عليه لا يصح طوافه لأنه طائف في البيت والشاذروان هو الذي فضل عن عرض جدار البيت بعد أن ضيق أعلى الجدار ثم من هذا الموقف يبتدئ الطواف»[(١)]. وقال الزعفراني: والأفضل أن يجعل بينه وبين البيت ثلاث خطوات ليأمن من الطواف على الشاذروان[(٢)]، وكذا في مغني المحتاج[(٣)].

وفي حواشي الشرواني والعبادي: «والأولى كما قال بعضهم أن يجعل بينه وبين البيت **ثلاث خطوات** ليأمن مرور بعض جسده على الشاذروان، .. عقب بقوله: أقول قد يقال إنه **أوجه** لأن التسليم لا يمنع دخول جزء منه كيده في هواء الشاذروان فالاحتياط في البعد بنحو ما ذكره الزعفراني مما يحصل به الأمن مما ذكر، ثم رأيت تلميذ الشارح نقل كلامه هذا فشرحه على مختصر الإيضاح، ثم عقبه بقوله: وفيه نظر، بل الإبعاد قليلا أولى»[(٤)].

وذكر في نهاية المحتاج أنه يستحب "أن يقرب من البيت، لشرفه؛ ولأنه أيسر في الاستلام والتقبيل، قال الماوردي: والاحتياط

---

(١) إحياء علوم الدين ومعه تخريج الحافظ العراقي (١/ ٤٨٤، ٤٨٥).
(٢) شرح البهجة الوردية (٧/ ٤٢٠).
(٣) مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج (٦/ ١٢).
(٤) حواشي الشرواني والعبادي (٤/ ٩١).

الإبعاد عن البيت بقدر **ذراع**، والكرماني بقدر **ثلاث** خطوات ليأمن الطواف على الشاذروان، ونقل بعضهم عن الأصحاب أنه يبعد **بأربع** خطوات وهو غريب، وكأنَّ ذلك كله عند عدم ظهور الشاذروان أما حين ظهوره فلا احتياط كما هو ظاهر(١).

والخلاصة أن ما ذكروه من الاحتراز عند التقبيل، أو مد اليد في هواء الشاذروان والابتعاد عن الكعبة لأجل ذلك، هو تكلف ما أنزل الله به من سلطان فلو كانت أمورًا معتبرة لنبه عليها رسول الله ﷺ لكونها مما تمس إليها الحاجة. (والله أعلم).

بل من تحريهم الأمر أثاروا مسألة وجود بعض ملابس الطائف على الشاذروان، فذهب بعضهم ببطلان الطواف، وإن رده فقهاء المذهب، فقد قال البجيرمي: فلو مس البيت بيده مثلا، أو أدخل جزءا منه في هواء الشاذروان أو هواء غيره من أجزاء البيت لم يصح بعض طوفته ... وليس الثوب كالبدن على المعتمد خلافا للشوبري(٢)، وأفتى بالصحة الرملي؛ فقد سئل عَمَّنْ طَافَ وَبَعْضُ

(١) نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج (١٠/ ٣٤٤).
(٢) حاشية البجيرمي على المنهاج (٦/ ١٠٩).

مَلْبُوسِهِ فَوْقَ الشَّاذَرْوَانِ هَلْ يَصِحُّ أَوْ لَا فَأَجَابَ: نَعَمْ يَصِحُّ[1]، والمقصود أن الأمور ظهر فيها التكلف في هذا الأمر.

وكأن صاحب كتاب إثمد العينين استشعر بعض الضيق في مذهب الشافعي، فقال في موضع الشاذروان، "اختلف في الشاذروان، فالإمام والرافعي لا يقولان إلا به في جهة الباب، وشيخ الإسلام ومن وافقه لا يقولون به في جهة الباب، بل هو من الجهة الغربية واليمانية فقط ... وأبو حنيفة لا يقول به في جميع الجوانب **وفيه رخصة عظيمة** بل لنا وجه أنّ مس جدران الكعبة لا يضر لخروج البدن عن معظم البيت[2].

(١) فتاوى الرملي (٢/ ٣٨٣).

(٢) كتاب إثمد العينين في بعض اختلاف الشيخين (١/ ٧٩).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات...

لقد توصلت من هذا البحث إلى عدة نتائج أهمها:

- جعل الله الكعبة قياماً للناس، قياماً لبقاء الدين، فلا يزال في الأرض دين ما حُجَّت واستُقْبِلت، فهي قوام دنيا وقوام دين.
- حيث بقي الحج وبقي بناء البيت، بقي الطواف، وحيث لم يتغير البناء، فيبقى الشاذروان، فمما لا شك فيه أن معرفة أحكامه تكون باقية.
- في المبحث الأول: حقيقة الشاذروان وتاريخ بنائه، توصلت في المطلب الأول: أن كلمة (الشاذروان) أعجمية، وأنها فارسية، مع كون أصل (الشين والذال والراء) له معنيان التفرق والنشاط، والشَّوْذَر فارسيّ معرَّب، وهو ما التحفت به، والشاذروان قيل: بكسر الذال، والأكثر بفتحها.
- ويطلق على الشاذروان اسم التأزير بالراء، والتأزيز بالزاي، وقد يقال للشاذروان أيضاً: (الجذر)، وبعضهم يجعل الشاذروان هو الحطيم، وقد يطلق الشاذروان على المظلة أيضاً، وثمة مواضع يطلق عليه أيضاً (شاذروان)، ومن أشهرها (شاذروان تستر).

▪ وفي مطلب بناء الشاذروان وتطوره التاريخي، تبين من البحث أنا لا نعلم تحديداً الوقت الذي بني فيه الشاذروان، لكن قيل: إنه قد بنته خزاعة حول البيت ليكون حصناً له، يدفع عنه السيل، وأنه كان في بناء عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما، والجدران كلها من بناء ابن الزبير، وابن الزبير بنى باب الكعبة على الشاذوران وليس خارجاً عنه.

▪ وصفة الشاذروان؛ ظهر من البحث أنه تجدد بناؤه غير مرة، وأنه كان ثمانية وستون حجرًا في ثلاثة وجوه من الكعبة وارتفاعه عن الأرض في بعض المواضع نحو شبرين، وفي تجديده في عهد الملك فهد عام (١٤١٧هـ)، وهو مبني من الرخام في الجهات الثلاث، ما عدا جهة الحجر، ومثبت فيه حلقات يربط فيها ثوب الكعبة المشرفة، وهو جهة الحطيم، عتبة مرتفعة عن الأرض نحو ١٣سم، وبعرض نحو ٤٥سم،... وثبت في الشاذروان وعتبة الحطيم ٥٥ حلقة نحاسية لربط حبال كسوة الكعبة، وحجارة الشاذروان من الرخام الصلب، والشاذروان كان مستوياً، يمكن المشي عليه، ثم تحول إلى الشكل المائل، وطول الشاذروان الملاصق للكعبة نحو ثلاثين متراً.

▪ وفي المبحث الثاني: عن الأحكام المتعلقة بالشاذروان،

توصل البحث في المطلب الأول: أنه اختلف العلماء في كون الشاذروان من الكعبة أو لا؟ قولين: قول أنه من الكعبة، وإليه ذهب الجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة، وقول ثاني: أنه ليس من الكعبة، وإنما هو بناء وضع أسفل جدار الكعبة احتياطا لدعم جدار الكعبة وتثبيته، وإليه ذهب الحنفية، وعليه جماعة من متأخري المالكية والشافعية، وهو اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية.

- وأظهر البحث أن من أدلة أن الشاذروان من الكعبة: أنه مبني على القواعد، والله ﷻ يقول ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ والشاذروان قال فيه الشافعي: فأحسبه منشأ على أساس الكعبة، وأن النبي ﷺ طاف من وراء الحِجْر والشاذروان، وقال: «لتأخذوا مناسككم». وأن عمارة قريش تركت هذا الشاذروان ولم تبنه، فضيقوا عرض الجدار فبقي من الأساس الشاذروان.

- وتبين من البحث أن من أدلة القول أن الشاذروان ليس من الكعبة، أنه لا توجد هذه التسمية (الشاذروان)، ولا ذكر مسماها في حديث صحيح ولا سقيم ولا عن صحابي ولا عن أحد من السلف فيما علمت، ولا لها ذكر عند الفقهاء المتقدمين، ولم يثبت كون الشاذروان من البيت بطريق لا مرد له كثبوت كون بعض الحِجْر من البيت، فالظاهر أن البيت هو الجدار المرئي قائماً إلى أعلاه"، كما

أن الركنين اليمانيين على قواعد إبراهيم قطعًا، وهما دون الشاذروان، ونبه النبي ﷺ عائشة رضي الله عنها على الزيادة من الحجر، ولم يذكر الشاذروان، فعلم أنه ليس من البيت.

- وفي الترجيح، رجح البحث أن الشاذروان ليس من الكعبة؛ لقوة الأدلة التي أفادت ذلك، ولأن ما استدل به أصحاب القول الأول يَرد عليه أن هذا ليس منقولاً عن الصحابة ومن بعدهم، مع كونه مما تمس الحاجة إليه، كما أن هذه القضية عامة، تتعلق بركن من أركان الإسلام، وهو الحج، وطواف الإفاضة ركن فيه بالإجماع، لا يتحلل الحاج بدونه التحلل الأكبر، ولا ينوب عنه شيء ألبتة، فالقول بأن الشاذروان من البيت يقتضي أن ينتبه له الحاج حتى لا يفسد حجه، كما أن الشاذروان تجدد بناؤه مرات، ولم يكن بنفس العرض، فلو كان من الكعبة لضبط ذلك، كما أن استحباب استلام الركنين اليمانيين باق، وهما أركان الحرم وأطرافه، ولو كان الشاذروان من البيت لم يكونا أطرافًا له وأركانًا بل كانا منه، فالصحيح ما ذهب إليه الحنفية ومحققو المالكية واختاره شيخ الإسلام من أن الشاذروان ليس من البيت ومع ذلك فإن الأحوط هو الطواف من ورائه خروجًا من الخلاف في هذه المسألة.

- وظهر من المطلب الثاني، وهو الأحكام المبنية على كون الشاذروان من الكعبة، أن هناك عدة مسائل تنبني على ذلك ومنها: مسألة الصلاة عليه وإليه، فيتفرع هذا عن حكم الصلاة داخل الكعبة، وصورة ذلك أن يصلى ملاصقا للبيت بحيث إنه إذا ركع صار رأسه وصدره على الشاذروان، فالمالكية قالوا: إنه لا يصح الصلاة فوق الشاذروان، وأنه يعيد، وكذا فرع الشافعية أيضـًا.

- وأما في مسألة الطواف فوق الشاذروان، فيتفرع من القول بأن الشاذروان من البيت فروع فقهية، ومنها لو طاف ماشيا على الشاذروان ولو في خطوة لم تصح طوفته تلك؛ لأنه طاف في البيت لا بالبيت، ومنها: لو طاف خارج الشاذروان وكان يضع إحدى رجليه أحيانا على الشاذروان ويثب بالأخرى، لم يصح طوافه، وهذا عند الجمهور ومنها: لو طاف خارج الشاذروان وكان يمس الجدار بيده في موازاة الشاذروان أو غيره من أجزاء البيت، ففي صحة طوافه وجهان، أو تفصيل، ومنها عند المالكية والشافعية أنه حيث كان الشاذروان من الكعبة فالذي يستلم الحَجَر ينتبه عند تقبيل الحَجَر إلى منكبه وهو أن لا يطوف مطأطئ الرأس، بل يثبت قدميه ثم يرجع ويطوف، ولهم تخريج بصحة الطواف لأن معظم بدنه خارج، فيصدق أنه طائف بالبيت، ومنها الابتعاد عن البيت حال الطواف

خطوات ليأمن من الطواف على الشاذروان، وتبين من البحث أن في هذا نوعـًا من التكلف والله أعلم.

وصلي الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

ملحق بصور الشاذروان

فهرس المصادر والمراجع

١- إثمد العينين في بعض اختلاف الشيخين ابن حجر الهيثمي، والشمس الرملي، وهو بهامش بغية المسترشدين، لعبد الرحمن باعلوي، والمؤلف: الشيخ علي باصبرين، دار النشر: دار الفكر.

٢- إحياء علوم الدين ومعه تخريج الحافظ العراقي، والمؤلف: محمد بن محمد الغزالي أبو حامد، نشر: دار المعرفة – بيروت.

٣- أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار، تأليف: أبي الوليد محمد بن عبد الله بن أحمد الأزرقي، دراسة وتحقيق: علي عمر، نشر: مكتبة الثقافة الدينية.

٤- أسنى المطالب في شرح روض الطالب، والمؤلف: شيخ الإسلام زكريا الأنصاري، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤٢٢ هـ – ٢٠٠٠م، الطبعة: الأولى، تحقيق: د . محمد محمد تامر.

٥- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، تأليف: شمس الدين محمد بن أحمد الشربينى الخطيب القاهرى الشافعي، طبعة مكتبة ومطبعة سليمان مرغي سنقافورة.

٦- الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، والمؤلف: شرف الدين موسى بن أحمد بن موسى أبو النجا الحجاوي (المتوفى: ٩٦٠هـ)، والمحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، والناشر: دار المعرفة بيروت – لبنان.

٧- الأم ـ للشافعي: محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، الناشر: دار المعرفة، ١٣٩٣هـ، بيروت.

٨- الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي بيروت ـ لبنان، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.

٩- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن نجيم، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، الناشر: دار المعرفة، مكان النشر: بيروت.

١٠-بحوث ودراسات في اللهجات العربية من إصدارات مجمع اللغة العربية بالقاهرة، والمؤلف: نخبة من العلماء، بترتيب المكتبة الشاملة.

١١-البلدان، تأليف: أحمد بن محمد بن إسحاق الهمذاني المعروف بابن الفقيه، بترقيم الشاملة.

١٢-بلغة السالك لأقرب المسالك، والمؤلف: أحمد الصاوي، تحقيق ضبطه وصححه: محمد عبد السلام شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م، مكان النشر: لبنان/ بيروت.

١٣-تاج العروس من جواهر القاموس، والمؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.

١٤-التاج والإكليل لمختصر خليل، والمؤلف: أبو عبد الله محمد بن يوسف العبدري الشهير بالمواق (المتوفى: ٨٩٧هـ)، بترتيب الشاملة

١٥-تاريخ المساجد الشهيرة، والمؤلف: عبدالله سالم نجيب، بترتيب المكتبة الشاملة.

١٦-تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، والمؤلف: أبو البقاء محمد بن أحمد بن محمد ابن الضياء المكي الحنفي، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان - ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م، ط. ٢، تحقيق: علاء إبراهيم، أيمن نصر.

١٧-تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، والمؤلف: فخر الدين عثمان بن علي الزيلعي (المتوفى: ٧٤٣هـ)، (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة).

١٨-تحرير ألفاظ التنبيه (لغة الفقه)، المؤلف: يحيى بن شرف بن مري النووي أبو زكريا، الناشر: دار القلم – دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ، تحقيق: عبد الغني الدقر.

١٩-تحفة الحبيب على شرح الخطيب (البجيرمي على الخطيب)، المؤلف: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت/ لبنان - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى.

٢٠-تهذيب الأسماء واللغات، المؤلف: العلامة أبى زكريا محيي الدين بن شرف النووي المتوفى سنة ٦٧٦هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

٢١-التوقيف على مهمات التعاريف، المؤلف: محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: د. محمد رضوان الداية، الناشر: دار الفكر المعاصر، دار الفكر، بيروت، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

٢٢-تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، (تفسير السعدي)، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٢٣-الجامع لأحكام القرآن، (تفسير القرطبي)، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: سمير البخاري، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م.

٢٤-جمهرة اللغة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد، (بترتيب المكتبة الشاملة)

٢٥-حاشية إعانة الطالبين، المؤلف: أبو بكر (المشهور بالبكري) بن محمد شطا الدمياطي (المتوفى: بعد ١٣٠٢هـ)، [هو

حاشية على حل الفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين / لزين الدين بن عبد العزيز المعبري المليباري (المتوفى: ٩٨٧ هـ)].

٢٦-حاشية البجيرمي على المنهاج، المؤلف: سليمان بن محمد البجيرمي (المتوفى: ١٢٢١هـ)، [هو حاشية على (شرح منهج الطلاب) الذي شرح به زكريا الأنصاري (المتوفى: ٩٢٦هـ) كتابه منهج الطلاب. ومنهج الطلاب هذا هو مختصر اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)]؛ (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة).

٢٧-حاشية الجمل على شرح منهج الطلاب، المؤلف: سليمان بن عمر الجمل (المتوفى: ١٢٠٤هـ)، [هو حاشية على (شرح منهج الطلاب) الذي شرح به زكريا الأنصاري (المتوفى: ٩٢٦هـ) كتابه منهج الطلاب. ومنهج الطلاب هذا هو مختصر اختصره زكريا الأنصاري من منهاج الطالبين للنووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)]؛ (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة).

٢٨-حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، المؤلف: محمد بن أحمد الدسوقي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)؛ (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة).

٢٩-حاشية الصاوي على الشرح الصغير، المؤلف: أحمد بن محمد الصاوي (المتوفى: ١٢٤١هـ)؛ (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة).

٣٠-حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار فقه أبو حنيفة، المؤلف: ابن عابد محمد علاء الدين أفندى، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، سنة النشر: ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.، مكان النشر: بيروت.

٣١-حاشية عميرة، المؤلف: شهاب الدين أحمد الرلسي الملقب بعميرة ـ سنة الوفاة ٩٥٧هـ، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، الناشر: دار الفكر، سنة النشر: ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، مكان النشر: لبنان / بيروت.

٣٢-حاشية قليوبي على شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن أحمد بن سلامة القليوبي ـ سنة الوفاة ١٠٦٩هـ، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، الناشر: دار الفكر، سنة النشر: ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، بيروت.

٣٣-حواشي الشرواني والعبادي، المؤلف: عبد الحميد المكي الشرواني (المتوفى: ١٣٠١هـ) وأحمد بن قاسم العبادي

(المتوفى: ٩٩٢هـ)، [الكتاب حاشية على تحفة المحتاج بشرح المنهاج لابن حجر الهيتمي (المتوفى: ٩٧٤ هـ) الذي شرح فيه المنهاج للنووي (المتوفى: ٦٧٦ هـ)]، بترتيب المكتبة الشاملة).

٣٤- خزانة التراث، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٣٥- الخلاصة الفقهية على مذهب السادة المالكية ـ المؤلف: محمد العربى القروى، دار النشر: دار الكتب العلمية.

٣٦- دليل المحتاج شرح المنهاج للإمام النووي، المؤلف: فضيلة الشيخ رجب نوري مشوح.

٣٧- الروض المربع شرح زاد المستنقع في اختصار المقنع، المؤلف: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، المحقق: سعيد محمد اللحام، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر – بيروت – لبنان.

٣٨- روضة الطالبين وعمدة المفتين، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: المكتب الإسلامي، سنة النشر: ١٤٠٥هـ، مكان النشر: بيروت.

٣٩- زاد المسير في علم التفسير، (تفسير ابن الجوزي)، المؤلف: جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٤٠-السراج الوهاج على متن المنهاج، المؤلف: العلامة محمد الزهري الغمراوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، مكان النشر: بيروت.

٤١-سنن ابن ماجة، المؤلف: ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (المتوفى: ٢٧٣هـ)، كتب حواشيه: محمود خليل، الناشر: مكتبة أبي المعاطي.

٤٢-سنن أبي داود، المؤلف: سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، الناشر: دار الفكر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مع الكتاب: تعليقات كَمَال يوسُفْ الحوُت، والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.

٤٣-سنن النسائي (المجتبى من السنن)، المؤلف : أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ – ١٩٨٦م، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها.

٤٤-شرح البهجة الوردية؛ (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة)

٤٥-شرح الزركشي على مختصر الخرقي، المؤلف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي،

ت٧٧٢هـ، قدم له ووضع حواشيه: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م، بيروت.

٤٦- الشرح الكبير، المؤلف: أبو البركات أحمد بن محمد العدوي، الشهير بالدردير (المتوفى: ١٢٠١هـ)، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٤٧- شرح المحلي على المنهاج للنووي، المؤلف: العلامة جلال الدين المحلي، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٤٨- الشرح الممتع على زاد المستقنع، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، دار النشر: دار ابن الجوزي، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤٢٢ - ١٤٢٨هـ.

٤٩- شرح النووي على مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

٥٠- شرح زاد المستقنع، المؤلف: الشيخ حمد بن عبد الله الحمد، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٥١- شرح فتح القدير، المؤلف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي ـ سنة الوفاة ٦٨١هـ

٥٢-شرح مختصر خليل للخرشي، المؤلف: محمد بن عبد الله الخرشي (المتوفى: ١١٠١هـ)؛ (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة).

٥٣-شرح منتهى الإرادات، المؤلف: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (المتوفى: ١٠٥١هـ)؛ (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة).

٥٤-شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام، للإمام محمد بن أحمد بن علي تقي الدين الفاسي (ت٨٣٢هـ)، نشر دار الكتب العلمية، ط. ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.

٥٥-صحيح البخاري، (الجامع الصحيح المختصر)، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ – ١٩٨٧م، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة – جامعة دمشق.

٥٦-صحيح مسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٥٧-صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي.

٥٨-عون المعبود شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، المحقق: عبد الرحمن محمد عثمان، دار النشر: المكتبة السلفية، سنة الطبع: ١٣٨٨هـ، ١٩٦٨م.

٥٩-غاية البيان شرح زبد ابن رسلان، المؤلف: العالم الفاضل شمس الدين محمد بن أحمد الرملي الأنصاري الشافعي الصغير، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٦٠-غرائب القرآن ورغائب الفرقان، المؤلف: نظام الدين الحسن بن محمد بن حسين القمي النيسابوري، تحقيق: الشيخ زكريا عميران، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان - ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م، الطبعة: الأولى.

٦١-فتاوى الرملي، المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)؛ (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة).

٦٢-فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير، المؤلف: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ)، [وهو شرح

لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (المتوفى: ٥٠٥هـ)]، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٦٣-الفروع و معه تصحيح الفروع لعلاء الدين علي بن سليمان المرداوي، المؤلف: محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، أبو عبد الله، شمس الدين المقدسي الرامينى ثم الصالحي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣مـ.

٦٤-الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، المؤلف: أحمد بن غنيم بن سالم النفراوي (المتوفى: ١١٢٦هـ)، المحقق: رضا فرحات، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية.

٦٥-في رحاب البيت العتيق، المؤلف: الدكتور/ محيى الدين أحمد امام، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٦٦-فيض القدير شرح الجامع الصغير، المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي (المتوفى: ١٠٣١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الاولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤م.

٦٧-كتاب الحاوى الكبير المؤلف: العلامة أبو الحسن الماوردى، دار النشر: دار الفكر - بيروت.

٦٨-كشاف القناع عن متن الإقناع، المؤلف: منصور بن يونس بن إدريس البهوتي (المتوفى: ١٠٥١هـ)؛ (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة).

٦٩-كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار، المؤلف: تقي الدين أبي بكر بن محمد الحسيني الحصيني الدمشقي الشافعي،تحقيق: علي عبد الحميد بلطجي و محمد وهبي سليمان، الناشر: دار الخير، سنة النشر: ١٩٩٤م، دمشق.

٧٠-لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة الأولى.

٧١-لقطة العجلان مما تمس إلى معرفته حاجة الإنسان، المؤلف: الملك محمد صديق حسن خان ـ سنة الوفاة ١٣٠٨هـ، الناشر: دار الكتب العلمية، سنة النشر: ١٤٠٥-١٩٨٥م، بيروت-لبنان.

٧٢-مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: أنور الباز - عامر الجزار، الناشر: دار الوفاء، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

٧٣-المجموع شرح المهذب، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، [هو شرح النووي لكتاب المهذب للشيرازي (المتوفى: ٤٧٦ هـ)]، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٧٤-مختصر العلامة خليل في العبادات على مذهب الإمام مالك، المؤلف: خليل بن إسحاق الجندي (المتوفى: ٧٧٦هـ)، المحقق: أجمد جاد، الناشر: دار الحديث/ القاهرة، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥مـ.

٧٥-مختصر المزني من علم الشافعي، محمد بن إدريس الشافعي أبو عبد الله، الناشر: دار المعرفة، سنة النشر: ١٣٩٣هـ، بيروت.

٧٦-مسألة الشاذروان، د بلال فيصل البحر، منشور في موقع (شبكة الألوكة).

٧٧-المسالك والممالك، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن محمد الفارسي الاصطخري، المعروف بالكرخي، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٧٨-المسالك والممالك، المؤلف: أبو القاسم عبيد الله بن عبد الله المعروف بابن خرداذبة، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٧٩-المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ)؛ (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة).

٨٠-المطلع على أبواب الفقه، المؤلف: محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي أبو عبد الله، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ١٤٠١ - ١٩٨١م، تحقيق: محمد بشير الأدلبي.

٨١-معالم التنزيل، (تفسير البغوي)، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ)، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

٨٢-معجم البلدان، المؤلف: ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله، الناشر: دار الفكر - بيروت.

٨٣-معجم لغة الفقهاء، عربي - انكليزي مع كشاف إنكليزي - عربي بالمصطلحات الواردة في المعجم وضع ا. د محمد رواس قلعة جي؛ د. حامد صادق قنيبي، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

٨٤-معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، الطبعة: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٨٥-معرفة السنن والآثار، المؤلف: أحمد بن الحسين البيهقي، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية ودار والوعي ودار قتيبة، البلد: كراتشي بباكستان وحلب ودمشق، الطبعة: الأولى، سنة الطبع: ١٤١٢هـ، ١٩٩١م.

٨٦-مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، مصدر الكتاب: موقع الإسلام؛ (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة).

٨٧-المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، المؤلف: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

٨٨-مفاتيح العلوم، المؤلف: محمد بن أحمد بن يوسف، أبو عبد الله، الكاتب البلخي الخوارزمي، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٨٩-مفيد الأنام ونور الظلام في تحرير الأحكام لحج بيت الله الحرام، تأليف الشيخ: عبد الله بن عبد الرحمن بن جاسر النجدي

التميمي الوهيبي الأشيقري ثم المكي السلفي عفا الله عنه ونفع بعلومه آمين. الجزء الأول، الطبعة الثالثة. الرياض ١٤١٢هـ، الموافق ١٩٩٢م.

٩٠-ملء العيبة بما جمع بطول الغيبة في الوجهة الوجيهة إلى الحرمين مكة وطيبة، للإمام: محمد بن عمر بن محمد ابن رشيد الفهري (ت٧٢١هـ)، تقديم وتحقيق: محمد الحبيب بن خوجة، نشر دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٩١-المنتقى من بطون الكتب، المؤلف: محمد بن إبراهيم الحمد، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٩٢-منح الجليل شرح مختصر خليل، المؤلف: محمد عليش؛ (الكتاب بترتيب المكتبة الشاملة).

٩٣-منهاج الطالبين وعمدة المفتين، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) ، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٩٤-المنهاج القويم شرح المقدمة الحضرمية، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد، ابن حجر الهيتمي (المتوفى: ٩٧٤هـ) ، (بترتيب المكتبة الشاملة).

٩٥- مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني (المتوفى: ٩٥٤هـ)، المحقق: زكريا عميرات، الناشر: دار عالم الكتب، الطبعة: طبعة خاصة ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

٩٦- الموسوعة العربية العالمية، عمل موسوعي ضخم اعتمد في بعض أجزائه على النسخة الدولية من دائرة المعارف العالمية؛ شارك في إنجازه أكثر من ألف عالم، ومؤلف، ومترجم، ومحرر، ومراجع علمي ولغوي، ومخرج فني، ومستشار، ومؤسسة من جميع البلاد العربية.

٩٧- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)، الطبعة الثانية، الكويت، والطبعة الأولى، مصر.

٩٨- نهاية الزين في إرشاد المبتدئين، المؤلف: محمد بن عمر بن علي بن نووي الجاوي أبو عبد المعطي، الناشر: دار الفكر، مكان النشر: بيروت.

٩٩- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، [هو شرح متن منهاج الطالبين للنووي (المتوفى ٦٧٦هـ)]، (بترتيب المكتبة الشاملة).

١٠٠- النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.

١٠١- المكتبة الشاملة الإلكترونية الإصدار ٣,٢٨، والإصدار ٣,٤٧.

ومن مواقع الشبكة:

(عاجل) بالشبكة العنكبوتية

https://ajel.sa/local/1680906

(الألوكة) بالشبكة العنكبوتية

http://www.alukah.net/library/0/121033